



الاتصال
الرسالة
الصياغة

دار العاصمة للنشر والتوزيع ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل الشيخ ، عبداللطيف بن عبد الرحمن
الإتحاف في الرد على الصحاف / تحقيق: عبدالعزيز بن عبد الله
الزير آل حمد .

٥٦ ص: ٢٤ × ١٧ سم

ردمك: ٩ - ٥٠ - ٧٤٩ - ٩٩٦

-١- الاسلام - دفع مطاعن

أ- آل حمد ، عبدالعزيز بن عبد الله الزير (محقق)

ب- العنوان

ديوبي ٢١٦,٤

١٦/٠٩٥٢

رقم الإيداع: ١٦/٠٩٥٢

ردمك: ٥ - ٥٠ - ٧٤٩ - ٩٩٦

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ / ١٩٩٥م

دار الفتح

المملكة العربية السعودية

الرياض - صب ٤٥٠٧ - المزر القصيبي ١١٥٥١

هـاتف ٤٩٣٣٢١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٢

تم التصنيف والتخطيط والخواج بدار الفتح للنشر والتوزيع

ت: ٤٩٢٣٣١٨ - فاكس: ٤٩١٥١٥٤

الخلاف في الرد على الصافر

رسالة تحتوي على قواعد مرجعية في التكفير والتوحيد
ومسائل أخرى

تأليف

الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ
١٢٩٣ - ١٢٢٥

تحقيق الفقير إلى ربِّه القديس

عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم النميري

دار العباية

للتغريد والتوزيع



المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ، وَلَا تَمُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَّفِيسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي سَاءَ لُونَ يِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا فَوْلًا سَدِيدًا يُضْلِعُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار.

ثم أما بعد:

فهذه هي السلسلة الرابعة من «السلسلة السلفية للرسائل والكتب النجدية» أقدمها لإخوانى طلبة العلم المحبين للسنة وأهلها. وتمثل هذه

السلسلة في رسالة للإمام عبد اللطيف بن عبد الرحمن، رد بها على عبد اللطيف الصَّحَاف - أحد المناوئين للدعوة السلفية.

بيَّن الإمام المبجل، والشيخ الجليل المفضل عبد اللطيف بن عبد الرحمن - رحمه الله - في هذه الرسالة الموجزة، ضلال الصَّحَاف، ومخالفته لمنهج الأنبياء والمرسلين، وذلك بالقول الساطع، والبرهان القاطع.

فيَّن - رحمه الله - معنى «لا إله إلا الله»، وماذا تقتضي، وتتكلَّم عن التكفير، وأنواعه، وحكم كل منها. فتكلَّم عن حكم التكفير إذا صدر من متأولٍ مخطىءٍ من يسُوغ له التأويل.

وعن حكمه إذا صدر من يُستند في تكفيه إلى نصٍّ وبرهانٍ من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وعن حكمه إذا صدر من أعداء الله ورسوله أهل الإشراك والإلحاد في أسمائه وصفاته.

وعن حكمه إذا صدر لمجرد عداوة أو هوىً أو لمخالفة لمذهب.

وعن حكمه إذا كان فيما دون الشرك من الذنوب كالسرقة، والزنا، وشرب الخمر.

ثم بيَّن - رحمه الله - الكفر المنافي لكلمة التوحيد، وأن كلمة التوحيد وحدها لا تعصم صاحبها.

وأبان المؤلف - رحمه الله - في ثانياً هذه الرسالة عن حكم بعض الأحاديث، والذكر المشروع، وحكم السمع، وفتنة المبتدةعة بمسايم خفهم وعلمائهم.

(ويا الله كم في هذه الرسالة من الأصول الأصيلة والمباحث الجليلة التي تطلع منها على بлагة مبديها، وجلالة منشيها، وأن له من الميراث النبوى الحظ الوافر، وأن بنابيع علومه تتفجر من ذلك البحر الزاخر) (١).

(وقد موه هذا) الصحاف الجاھل (بھذه السفسطة والجعجة، وهرق ع بھذه المخرقة والفعقة، وظن أن ليس في حمى التوحيد من أهله ضيارات، ولا لتلك الشبه المتهافة من عالم مصارم، كلا والله إن الليث مفترش على براثنه لحماية حمى التوحيد وقاطنه، فلا يأتي صاحب بدعة ليقلع من التوحيد الأواسي، ويهدم منه الرعن الشامخات الرواسي، إلا ودفع في صدره بالدلائل القاطعة، والبراهين المنيرة الساطعة، فرحمه الله من إمام جهيد المعى، ومقول بارع لوذعى، أحکم وأبرم من الشريعة المطهرة أمراسها، وأوقد منها للورى نبراسها، وسكنى علاً بعد نهل غراسها، فأورقت وبسقت أشجارها، وأينعت بحمد الله ثمارها، فجئى من ثمارها كل طالب مسترشد، وورد من معينها الصافي كل موحد.

فأم الأوام الواردون معينها
وضعضع من تيارهن مهينها
وكان يرى أن قد أجاد رصينها
وأبدى عواراً قد رأى أن يزينها
يلوح لظمآن فلاقي منونها
فإن الإمام الشيخ أبدى كمينها
إمام هدى فاضت بنابيع علمه
فبلوا الصدى من صفوها وتضلعوا
كهذا الذي أبدى معرة جهله
فضعضها بالرد والهد جهيد
وما هو إلا كالسراب بقيعة
فإن كنت مشتاقاً إلى كشف زهوها

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٣/١٨٦).

وَجْلَى ظُلَامُ الْجَهَلِ بِالْعِلْمِ مَدْحُضًا
 وَأَطْلَعَ شَمْسَ الْحَقِّ لِلْخَلْقِ جَهَرًا
 وَقَدْ سَمِعْتُ أَنْوَارَ بَرْهَانَ عِلْمِهِ
 وَرَادَ عَلَىٰ مِنْ رَدَّ سَنَةَ أَحْمَدَ
 ضَلَالَاتِ كَفَرِ غُثْهَا وَسَمِينَهَا
 وَشَادَ لَعْمَرِي لِلْبَرِيرَةِ دِينَهَا
 وَقَدْ بَلَغَتْ غَرْبَ الْبَلَادِ رَصِينَهَا
 وَرَامَ سَفَاهَا بِالْهَوْيِ أَنْ يَشِينَهَا)^(١)

وختاماً أَسْأَلُ اللَّهَ بِأَسْمَائِهِ الْحَسَنَىٰ وَصَفَاتِهِ الْعَلِىٰ أَنْ يَجْزِي إِمَامَنَا
 الشَّيْخَ عَبْدَ الْلَّطِيفِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَنْ يَرْفَعَ درجاتَهُ فِي عَلَيْنِ، وَأَنْ يَجْعَلَ
 مَا نَقَمَ مِنْ خَدْمَةِ نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السَّنَةِ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ مُوجِبًا لِلفُوزِ
 بِجَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وكتب:

أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الزبير آل محمد
 شَفَوْ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالْهَدِيَّهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ
 «الروياض» - ١٤١٤/٨ -

(١) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٣/٢٣٩).

ترجمة موجزة للمؤلف

□ اسمه ونسبه :

هو الشيخ الإمام، وعلم الهداء الأعلام، البحر الفهامة، والفضل
العلامة الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن ابن حسن بنشيخ
الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله بهم وكرمه.

□ مولده :

وُلد سنة ١٢٢٥ هـ في بلدة العلم والعلماء: الدرعية.

□ حياته :

نقل الشيخ عبد اللطيف مع والده آنذاك إلى مصر، إثر الدمار الذي
أصاب الدرعية، على يد الهالك إبراهيم بن محمد علي باشا عليه من الله
ما يستحق، وكان عمره قرابة الثمان سنوات ونشأ بمصر وتزوج بها، وتمكن
من الاستغلال بطلب العلم، والتزود منه، ثم بعد ذلك خرج إلى نجد وذلك
في سنة ١٢٦٤ هـ، وقدم مدينة الرياض واستقر فيها بضعة أشهر درس فيها
بعض الدراس، ثم انتقل بعد ذلك إلى الأحساء معلماً وداعياً، ومكث
فيها فترة من الزمن، ثم عاد إلى الرياض مرة أخرى.

□ شيوخه :

قد علم فيما سبق أن الشيخ - رحمه الله - مكث في مصر مدة من
الزمن، درس فيها على عدد من المشايخ فمنهم:
١ - والده الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن.

٢ - والشيخ عبد الرحمن بن الشيخ الإمام عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

٣ - والشيخ العلامة محمد بن محمود بن محمد الجزائري.

٤ - والشيخ إبراهيم الباجوري. وغيرهم.

□ تلاميذه :

تلمذ على يد الشيخ عدد من التلاميذ منهم:

١ - تلاميذه الشيخ العلامة «حسان السنة» الشيخ سليمان بن سحمان.

٢ - وابنه العلامة الشيخ عبد الله.

٣ - وأخوه الشيخ إسحاق، وغيرهم.

□ مؤلفاته :

توفي الشيخ - رحمه الله تعالى - وترك لنا العديد من المؤلفات منها:

١ - «مصابح الظلام في الرد على من افترى على الشيخ الإمام»

٢ - «منهاج التأسيس».

٣ - «رد على الشبهات الفارسية».

٤ - «الرد على الصحاف»، وهو كتابنا هذا الذي نحن بصدده تحقيقه.

٥ - العديد من الرسائل التي قد جمعها تلاميذه النحرير العلامة سليمان

ابن سحمان - رحمه الله تعالى -.

□ وفاته :

توفي - رحمه الله - في مدينة الرياض في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة سنة ١٢٩٣ هـ رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى.

التهريف بالنسخ الخطية

توفّر لدى عند الشروع في تحقيق هذه الرسالة ثلاثة نسخ، وهي:

النسخة الأولى :

- * نسخة خطية كاملة، حصلت عليها من مكتبة الرياض السعودية.
- * وتقع تحت رقم: (٣٥٩/٨٦).
- * وعدد صفحاتها: تسعة عشرة صفحة.
- * ومسطرتها: ٢٣ سطراً.
- * وتاريخ نسخها: في شهر ربيع الآخر بعد مضي أحد عشر يوماً منه، سنة ١٣١١ هـ.

- * ولم يكتب على هذه النسخة اسم ناسخها، والذي يظهر لي - والله أعلم - أن ناسخها هو الشيخ سليمان بن سحمان.
- * ورمزت لها بحرف «أ».

النسخة الثانية :

- * مطبوعة ضمن كتاب «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» في (٤٣٠/٢).

- * وتقع في اثنين وعشرين صفحة.
- * وقام بنسخها الشيخ صالح بن سليمان بن سحمان - رحمه الله -.
- * وتاريخ نسخها سنة ١٣٣٨ هـ في شهر ربيع الآخر.
- * ورمزت لها بحرف «ب».

النسبة الثالثة ، □

- * مطبوعة ضمن «الدرر السننية» لابن قاسم في: (٩ / ٤٠٤ - ٤١٧).
 - * وتقع في ثلث عشرة صفحة.
 - * ورمزت لها بحرف «ج».

□ □ □

توثيق نسبة الرسالة إلى المؤلف مؤلفها

تأكد لنا نسبة الرسالة إلى المؤلف بالأتي :

- ١ - ما كتب في آخر النسخة «ب»: «أملأه الفقير إلى الله عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ..».
- ٢ - ما كتبه الشيخ سليمان بن سحمان في تقاديمه للرسالة فقد قال: «.. للشيخ الإمام والجبر الهمام قدوة الأنام، الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الرد على عبد اللطيف الصحاف نزيل البحرين ..».
- ٣ - أن مؤلف كتاب «مشاهير علماء نجد»، ومؤلف كتاب «علماء نجد خلال ستة قرون» قد ذكرنا هذا الرد من ضمن مؤلفات الإمام عبد اللطيف
- ٤ - أن جامع كتاب «مجموعة الرسائل والمسائل التجديـة» قد ذكر الرسالة من ضمن مؤلفات الشيخ وفتاواه، وتلك المجموعة معروفة لدى علماء الدعوة فلم ينكروا الرسالة بل أقروها.
- ٥ - أن الشيخ سليمان بن سحمان قد ذكر هذا الرد للشيخ عبد اللطيف، في كتابه «كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس»، ونقل منه من قوله: «وإن كان المكفر...» إلى قوله: «وهذا

بِيَنْ بِحْمَدِ اللَّهِ»^(١).

- ٦ - أن الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمه الله - قد ذكر تلك الرسالة في «الدرر السنية»، ووضعها من ضمن مؤلفات الشيخ عبد اللطيف، ومعلوم أن «الدرر» قد قام بتقريظها عدد من العلماء الأجلاء.

□ □ □

(١)

عنوان الرسالة

لم تنص جميع النسخ على عنوان الرسالة، وليس فيها سوى أن هذه الرسالة هي «الرد على الصحاف».

ونص مؤلف كتاب «مشاهير علماء نجد» على أن عنوان الرسالة هو: «الإتحاف في الرد على الصحاف»، وبما أن مع المثبت زيادة علم، وليس هناك ثمة عارض يمنع من إثبات ما أثبته صاحب «المشاهير»، لذا فإنني آتت تسميتها بما أثبتته صاحب «المشاهير».

أما مؤلف كتاب: «علماء نجد خلال ستة قرون» فضيلة الشيخ / عبد الله البسام، نص على أن الرد هو: «الرد على عبد المحسن الصحافي».

وبتبعه على ذلك محقق كتاب: «تحفة الطالب والجليس»، الأخ / عبد السلام آل عبد الكريم، وذلك عند ترجمته للشيخ عبد اللطيف في مقدمة تحقيقه للكتاب.

ولي هنا وقفة مع الآخرين الجليلين، فأقول:

إن الإمام عبد اللطيف مؤلف الرسالة قد نص في مقدمة الرسالة على أن اسم المردود عليه: «عبد اللطيف بن عبد المحسن الصحّاف». وكذا الشيخ سليمان بن سحمان، نص على أن اسمه عبد اللطيف الصحّاف، وليس عبد المحسن الصحافي، وهذا معارض قوي ينقض

ما أثبته الأخوان الجليلان.

وقد حاولت قدر المستطاع أن أقف على ترجمة لـ «عبد المحسن الصحافي»، وكذا «عبد اللطيف» فلم أظفر بشيء، ولكنني في أثناء بحثي وقفت على رجل اسمه «عبد المحسن الصحفاف»، ترجم له الزركلي في «الأعلام»: (٤/١٥٣)، وذكر: أن اسمه «عبد المحسن بن يعقوب الصحفاف»، لكن ليس هو المراد قطعاً، لأن الزركلي قد أرخ سنة ولادته عام ١٢٩١ هـ أي قبل وفاة الإمام عبد اللطيف بستين، فكيف يكون قد رد عليه وهو لم يبلغ من العمر إلا سنتين.
فيهذا يظهر أن المردود عليه هو «عبد اللطيف الصحفاف»، وليس: «عبد المحسن الصحافي». والله أعلم.

□ □ □

منهجي في التحقيق

- ١ - حاولت قدر الاستطاعة أن تخرج الرسالة على الصورة التي وضعها المؤلف.
- ٢ - قمت بالمقابلة بين النسخ الثلاث، و اختيار النص الأقرب للصواب.
- ٣ - عزوت الآيات إلى سورها.
- ٤ - خرّجت الأحاديث الواردة فيها.
- ٥ - ما كان بين معقوقين هكذا [] فهو من إضافتي.
- ٦ - الإشارة إلى بدء أوراق المخطوطة ليسهل الرجوع إليها.

□ □ □



هذا من لشيخ الاعام والمجاهم قدرة الانعام الشیخ عبد المطیف ابو
الشیخ الامام العلام متبع الدارج ابو حسن ابا الشیخ الاصدیق محمد بن عبد
الله بن راجح ابن ربيعة وعفی عنهم على عبد المطیف الصنایف نزیل البحین
وهو من اول من اذکر غیره في موسوعة

لـِهِ مَنْ لِهِ الْحَرَمُ يَعْلَمُ
الْأَجْرُ لِلَّهِ بِخَدْرٍ وَلِشَتَّى عِينَهُ وَنَسْتَغْزِلُهُ وَنَغْزِلُهُ مِنْ شَرِّ هَمَّا فَسَدَّ
مِنْ نَاسَاتِ الْعِيَالِ الْمَأْمَنِ يَكُونُهُ الْأَسْرُ فَلَا مَحْنَلُ لَهُ وَمِنْ رِضَالِلِلَّهِ فَلَا هُوَ أَدْرِي لِمَا شَهَدَ
أَنَّهُ لِلَّهِ الْأَكْبَرِ وَمَنْ لَا شَرِيكَ لَهُ لَوْلَا شَهَدَ مَاهُ مُحَمَّدٌ أَعْبُدُهُ وَرَسُولَهُ أَسْلَمَ
بَيْنَ يَدِي إِلَيْهِ أَسْلَمَ بَشَرٌ وَنَذِيرٌ وَدَاعِيًا إِلَى الْفَلَكِ بَازْنَهُ وَسَرِاجَاهُ نَذِيرٌ
أَهْمَاءٌ بَعْدَ رَفَقَةِ بَعْضِ الْخَوَانِفَ وَلِنَ كَرَاسَةَ اِنْشَادِهِ الْمُطَهَّرِ
أَبْهَى بَعْدَ الْمُجَمَّعِ الصَّحَافِ فِيهَا تَعْرُضُ الْعَصَبُ الْمَوْجِدِيُّ وَذُمُّ الْمَهْمَمِ عَلَيْهِ مِنَ الْمَلَكَةِ
وَالْمَرْدِيِّ وَمَدْعِيَ لِبَعْضِهِ شَيْوَخَ الْمَارِقِيَّةِ وَأَنَّمِّ مِنْ جَلَلِهِ الْعِلْمُ الْعَالَمُ
مَالِكِ الْذِي لَمْ لِسَانًا صَدَقَ فِي الْأَخْرِيِّ وَفِيهَا عِزْزٌ لِكُلِّ مَا هُوَ مُسْتَبِّنٌ لِلْوَالِيَّ
فَقَنْتَرٌ عَلَيْكُو وَالْأَنْظَرِيَّ وَقَدْ طَلَبَهُ مِنْ نَوْلِيَّنَهَا إِنَّ الْكَبْشَ شَيْسَانِي بِسَارَهُ
مَا تَضَعُنْتَهُ مِنْ الْأَبَاطِيلِ مَعَ الْأَخْتَصَارِ وَتَرَكَهُ الْبَسْطُ وَالْتَّطْوِيلُ إِلَّا
لِإِسْرَادِ جَمِيعِهِ أَوْ كِشْفِ دَلِيلِ وَفَضَالِ الْمَدَارِعِ عَنْهُ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَقَارِيَّةِ
الْمُرْمَرَةِ هَذِهِ قَامَ الْمَقْرَبَةَ الْمُتَقْدِمَهَا الصَّحَافِ أَعْمَمْ مَقْصُودَهُ
وَرَتِيقُهُ الْمُتَبَعَّدُ وَعَقْدُهُ فَيَقْرَبُهُ مِنَ الدَّلَالَهُ عَلَى جَهَلِهِ وَقَصْوَهُ
مَا يَعْرُفُ بِأَوْلَى نَظَرِي فِي جَمِيعِ وَمَسْطَوْرِهِ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَصْفِي بالْعِلْمِ لِيَسِّي
بِهِ الْأَهْلَهُ وَيَكْذِبُ بِهِ عَلَى الْمَعْصُومِ فِي عِزْرَوَهُ وَنَفْلَرِ بَحْرَجَهُ فِي خَضْرِ الْعَالَمِ بِالْضَّيْفِ
وَالْمَوْهَنِ وَرَعْجِيَّهُ بِأَصْحَاحِ الْمَرْسَلِ وَالْمَرْفُوعِ لِيَسِّي لَمْ يَلْكِسْ فِي أَنْقَادِ
الْأَيْمَنِيَّتِ مَا إِلَّا مَوْعِنِي عَيْتَا وَلَكِنْ حَادِقَ فِيَتِيَّهُ عَنْدَ سَاعَ وَمَاهِيدِيَّهُ حَدِيثَ
عَبِيدَسَابَعَ بَعْرَ وَفِي قِبْضَهِ الْعَلَمُ وَرَيَاسَةَ الْغَيْرِ وَكَلَامَهُ مِنْ أَظْهَرِ الْأَنْدَلَةِ

ع۱۰

ابره والالتزام دينه وهدى به فما زال يعنى دليل شرعى يقتضى
تحريم صرفها في مصالح المسلمين خليةزكره لنا ولم يضع هذا المال أحد
من علماء الدين الذين يرجع اليهم وليس عند هؤلء إلا اتباع عادة اسلا
فون ومشائخهم نعرف هذه امن ناظر لهم ومارسم ودعوه لهم عريضة ويعنى
ظاهر وقد طال هذه الصحاف فيما نقله عن شيخ حسنين الدوسري
وآخر فيه من النصحره ولا يسع بالنصراي مثل ملوك اراد الحج وتوخاه ونفي
عن ما يخطبه الرب لا يرضاه ولم يلحد في اسلامه ولم يعبد سواه فهذه
الحالصادق في شخصه وقوله النبي ابدأه ضلوق من توهم الامر على
خلاف ما هو عليه والبس الحج بباب طلاقه وأعتقد ان المحاده لا
معلاع كلها الله يشارة بالذم اليه فجعل مثل هذه السراب بقىعه لغير
يحسنه الفطره ما هي اذا جلده لم يجد شيئا وجداته عنده فوفاها حسنه
وانعد سريان الحساب او كفالات في مجرد لجي رغشاها موخر من شهر
في قد معوجه من فوقي سحاب ظليات بعضها فوق بعض اذا ارج
بيه لم يكدر راهها ومن ام ا يجعل الله له نورا فالماء من نور تستحل الله
تعالي ان يعين علينا بالهدایة الى صراط المستقيم والفوز لم يبر جنات
النعم وصلى الله على محمد واله وصحبه فلم يغفر لهم اثباتها ولهم لها ولهم
يرها ولهم نظر فيها وعملها انه جوابكم او افق الزراع من هذه النوى المبار
ركب شهر ميسوع اخر مضي ايه احمد عشرين يوم من شهر ثلثمائة وسبعين وalf واحد عشر

فَيَا حِبْرَ اغْزِلْنَ كَارَهِ بَشَرَ وَعِمْ بَهْرِيْرْ جَبْ مَنْ قَالَ اهْنِيْنا
اَنْ بَجْدَلِيْبَا فَسَدَ اَخْلَلَا بَجْلَمَهْ لَاعِبَ فَيْنِيْرْ عَلِيْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَهِينَ^(١)

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونوعذ بالله من شرور أنفسنا، [١/١]
وسيئات أعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له.
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، داعياً إلى الله بإذنه وسراجاً
منيراً.

أما بعد :

فإن بعض الإخوان، ناولني كراسة أنشأها عبد اللطيف ابن عبد
المحسن الصحاف، فيها تعرّض لعيب الموحدين، وذمٌّ لما هم عليه من
الملة والدين، ومدحٌّ^(٢) لبعض شيوخه المارقين، وأنهم من جلة العلماء
العاملين، الذين لهم لسان صدق في الآخرين، وفيها غير ذلك مما هو
مستعين للواقفين عليها والناظرین.

وقد طلب مني من ناولنيها، أن أكتب شيئاً في بيان ما تضمنته من
الأباطيل، مع الاختصار وترك البسط والتطويل، إلا لإيراد حجة أو كشف
دليل، ونسائل^(٣) الله الإعانة على ذلك، والهداية إلى ما هنالك.

(١) ليست «وبه نستعين» في : «أ»، و«ج».

(٢) في «ب»: «وقدح»، وهو خطأ.

(٣) في «ب»: «فأسأل...».

فاما المقدمة التي قدمها الصحاف أمام مقصوده، وجعلها طالعة نشره
وعقوده: ففيها من الدلالة على جهله وقصوره، ما يعرف بأول نظر في
جمعه ومسطورة:

من ذلك: أنه يصف بالعلم من ليس من أهله، ويكذب على
المعصوم في عزوه ونقله، يحتاج في فضل العلم بالضعف والموضوع^(١)،
لجهله بما صح من المرسل والمرفوع، ليست له ملكة في نقد الثابت من
الموضوع^(٢)، يتأنى كل حاذق فقيه، عند سماع خلطه وما يدعيه، حديث
عبد الله بن عمرو في قبض العلم^(٣)، ورياسة الغمر، وكلامه من أظهر الأدلة
[١/ب] / على ما قلناه، عند كل من وقف عليه من أهل الفقه عن الله، فلذلك
اكتفينا بالإشارة، عن بسط القول والعبارة.

فاما قوله في المقدمة التي مدح بها أشياخه المذكورين في رسالته:
(علماء أمتي كأنبياءبني إسرائيل)^(٤).

(١) في «ب»: «الضعف الموضوع» بدون واو العطف.

(٢) في «ب»: «الموضوع»، وهو خطأ، وفي «ج»: «المصنوع».

(٣) ولفظه: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً يتزعزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض
العلماء، حتى إذا لم يُقْعِدَ عالماً اتَّخذَ النَّاسُ رؤوساً جهالاً فسَلَوْا، فَأَفْتَرُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ،
فَضَلَّوْا وَأَضَلُّوا».

أخرج البخاري في العلم، باب كيف يقبض العلم: (ح/١٠٠)، ومسلم في العلم،
باب رفع العلم وقبضه ...: (ح/٢٦٧٣).

وبينحوه أخرجه البخاري في الاعتصام، باب أتم ما يذكر في ذم الرأي وتکلف
القياس: (ح/٤٣٠٧)، ومسلم في المصدر السابق: (ص/٢٠٥٩)، وفيه قصة.

(٤) قال الدميري والزرκشي وابن حجر والسيوطى عن هذا الحديث: «لأصل له».

وقوله: (نظرك إلى وجه العالم خير لك من ألف فرس تتصدق بها)^(١)
في سبيل الله، وسلامك على العالم خير لك من عبادة ألف سنة)^(٢).
كذلك قوله: (إن العالم أو المتعلم^(٣) إذا مرَّ على قرية، فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين صباحاً)^(٤).
وقوله: (إن الله يغفر للعالم أربعين ذنباً قبل أن يغفر للجاهل).
فهذه الآثار ونحوها، ليست بشيء عند أهل العلم بالحديث، ولا يحتاج بها ويعول عليها من له أدنى تمييز أو ممارسة^(٥)، وإنما يلتفت إليها ويحكى بها، أهل الجهالة والسفاهة، من القصاصين والكذابين.
وأما أهل العلم والدين: فبمجرد النظر إليها، والوقوف عليها، يعرفون أنها من الأخبار الموضوعة المكذوبة، التي لا تروج إلا على سفهاء الأحلام، وأشباه الأنعام.

= انظر «المقاصد الحسنة»: (ص ٤٥٩)، و«تمييز الطيب من الخبيث»: (ص ١٢١)، و«كشف الخفاء»: (٢/٦٤)، و«الأسرار المرفوعة»: (ص ٢٤٧).

(١) في «أ»: «ب».

(٢) وقفت على نحو من هذا بالفظ: «نظرة إلى وجه العالم أحب إلى الله من عبادة ستين سنة صياماً وقياماً»، وقد ورد هذا في نسخة سمعان بن المهدى، وهو أحد الوضاعين، عن أنس مرفوعاً بمعناه، قال السخاوى: لا يصح.
انظر: «المقاصد الحسنة»: (ص ١٩٦)، و«الأسرار المرفوعة»: (ص ٣٥٦)، و«كشف الخفاء»: (٢/٣١٨).

(٣) في «أ»: «وال المتعلّم».

(٤) قال السيوطي عن هذا الحديث: «لا أصل له»، انظر: «الأسرار المرفوعة»: (ص ١٤٢)، و«كشف الخفاء»: (١/٢٢١).

(٥) في «ب»، و«ج»: «وممارسة».

وقد ورد في فضل العلم والعلماء من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، ما ينفي^(١) على مائة وخمسين دليلاً، كما قرره صاحب «مفتاح دار السعادة»، وقد مرَّ عليه السلام في رهط من أصحابه، وهم سادات العلماء والمتعلمين على قبرين يعذبان، فشق جريدة ووضعها عليهما، وقال: «لعله أن^(٢) يخفف عنهما مالم يبيسا»^(٣) ولم يقل لموري ومرور أصحابي عليهما يخفف عنهما، كما زعمه هذا الجاهل.

وكأي من قرية عُذبت، وأتتها أمر الله بغتة، وأنبياؤهم وعلماؤهم قبل ذلك يدعونهم، وهم ينظرون إلى وجوههم، ويخاطبونهم، ويسمعون كلامهم، فما أغنى عنهم ذلك إذ لم يؤمنوا بآيات الله، وأصحابهم من العذاب ما أصابهم^(٤).

وكان الأولى بهذا الرجل أن لا يخوض فيما لا يدريه وأن يعطي

[١/٢] القوس باريء شعرًا :

لا يعرف الشوق إلا من يكابده
ولا الصَّبَابَةَ إلا من يعانيها
وأما قوله: إن في الحديث:

(١) في «أ»: «ما ينوف».

(٢) سقطت «أن» من: «ج».

(٣) في «أ»: «تيساً»، والمثبت من: «ب»، ومصادر التخريج.

والحديث أخرجه مسلم في الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه: (ح/٢٩٢).

(٤) في «أ»: «وأصحابهم ما أصابهم من العذاب».

«أصحابي كالنجوم بأيهم افتديتم اهتدتكم»^(١).
 فهذا الحديث لم يثبته الحفاظ من أهل العلم؛ بل ذكروا أنه موضوع.
 قال ابن عبد البر إمام المغرب في وقته، وحامل لواء المالكية في
 زمانه: (حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد^(٢) أن أبا عبد الله بن مفرج حدثه
 قال: حدثنا محمد بن أيوب المصموم^(٣) قال: قال لنا البزار: وأما ما يروى
 عن النبي ﷺ «أصحابي كالنجوم» فهذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ.
 وقال ابن قيم^(٤) الجوزية^(٥) بعد أن ذكر طرق هذا الحديث:
 (لا يثبت شيء منها)^(٦).

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع العلم»: (٢/٩١)، وابن حزم في «الإحکام»:
 (٦/٢٤٣، ٢٤٤)، كلاهما من طريق سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن
 الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً. قال ابن عبد البر: «هذا إسناد لا تقوم به
 حجة لأن الحارث بن غصين مجهول». وقال ابن حزم: (وأما الرواية: «أصحابي
 كالنجوم» فرواية ساقطة). ثم ساق الحديث بسنده ثم قال: «أبو سفيان ضعيف،
 والحارث بن غصين هذا هو أبو وهب الثقفي، وسلام بن سليمان يروي الأحاديث
 الموضوعة، وهذا منها بلا شك). وذكر الحافظ الذهبي في «الميزان»: (١/٤١٣)
 تحت ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، نحواً من هذا الحديث من رواية أبي
 هريرة، وقال: «ومن بلايه عن وهب ابن جرير عن أبيه ...» فذكره.

(٢) في «ب»، و«ج»: «سعد».

(٣) في «ب»: «المصموم»، وهو خطأ، وانظر: «الأنساب»: (٨/٨٩)، و«نزهة الألباب
 في الألقاب»: (١/٤٢٨).

(٤) في «ج»: «ابن القيم الجوزية».

(٥) انظر: «إعلام الموقعين»: (٢/٢٣٩).

(٦) في جميع النسخ: «منه»، والمثبت من «إعلام الموقعين»، ولعله أولى.

ثم قال ما معناه: «إن الأخذ بعمومه يقتضي أن الاهتداء يحصل بالاقتداء بكل صحابي، ولو تخالفت أقوالهم، وتبينت آراؤهم، وأن الشخص مخير بين الأخذ بالقول وضده، فيخير في مسألة الجد والإخوة بين مذهب أبي بكر، ومن خالفه، وفي مسألة جعل الطلاق الثلاث واحدة بين رأي عمر، وغيره، وفي مسألة المتأوف عنها زوجها^(١) بين الاعتداد بالوضع وترخيص أقصى الأجلين، وفي مسألة استرقاء المرتدات بين مذهب أبي بكر وعمر، ويخير في بيع أمهات الأولاد بين مذهب من يقول بجوازه: كعلي، ومن يقول بمنعه: كعمر ومن وافقه.

وبالجملة فإذا طلاق هذا يجب أن الاهتداء يحصل بأحد الصدين، ولا نعلم قائلاً به من أهل العلم والإيمان، والحق واحد في نفسه لا يتعدد، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَآرَوْسُولِ إِنْ كُثُّمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ ثَأْوِيلًا﴾^(٢)، والخطاب عام لجميع الأمة الصحابة وغيرهم، وهي نص في أن الاهتداء لا يحصل مع النزاع والاختلاف إلا بالرد إلى الله والرسول، لا بالاقتداء بأحد من الخلق كائناً من كان، وأما مع عدم النص المخالف فالاقتداء بمن هدى الله من [النبيين هو الواجب، كما قال تعالى: / ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمْ أَفْتَدِه﴾^(٣).]

(١) سقطت «زوجها» من: «أ».

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

وأما ثناء الصَّحَاف على مشايخه الستة الذين سماهم، وادعى أنهم من أهل العلم والفضل، وقدمهم على من سواهم.

فيقال له: هذه الدعوى، وهذا الثناء، هو بحسب ما عندك وما ظهر لك، ومن تجاوزت به الغفلة والجهالة إلى أن يجعل عباد الله الموحدين من أهل الضلال، الذين يُكَفِّرون أهل «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، ويجعل عباد الأولياء والصالحين، الذين يفرزون إليهم بالدعوة من دون رب العالمين هم أهل «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» كيف يعرف العلم والإيمان؟ أو يرجع إليه في تحقيق هذا الشأن؟ شرعاً:

ما أنت بالحكم الترضى حكمته ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل
وشهادة من لا يعرف العلم، أو النحو، أو الهندسة، أو الطب مثلاً
لشخص بأنه عالم، أو نحوي، أو مهندس، أو طبيب: شهادة زور، وقول بلا
علم، وفي المثل: (لا يعرف الفضل إلا ذووه)، ولو عرف هذا الرجل الفضل
وأهلها، والعلم ومحله، لاحجم عن هذا الهذيان.

وقد نقل لنا عن بعض هؤلاء الستة الذين سماهم واختارهم، ما يقتضي - إن صح - أن يحكم على صاحبه بأنه من المعطلة الضاللين.

ويقال لهذا^(١) أيضاً: هذه الدعوى قد ادعها كل أحد لشيخه ومتبوعه، فادعتها الجهمية، والقدرية، والخوارج، والمعزلة، والروافض، والنصيرية، ونحوهم من كل مبتدع ضال، فكل أحد يدعي أن شيخه وإمامه أولى بالعلم والإيمان من خصومه، والداعوى المجردة لسنا منها

(١) سقطت «لها» من: «ب»، و«ج».

في شيء، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى، تِلْكَ أَمَانِيْهُمْ، قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلَى مَن أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُم يَخْزَنُونَ﴾^(۱).

فياسلام الوجه لله هو: عبادته، والكفر بعبادة من سواه، وهذا معنى [۱/۲] شهادة أن لا إله إلا الله، وهذه / الكلمة تتضمن العلم والعمل مع القول، فلا يكتفى ببعض ذلك؛ بل لا بد من العلم والعمل والشهادة.

وأما الإحسان فهو: أن تعبد الله بما شرع، لا بالأهواء والبدع، وهذا هو حقيقة شهادة أن محمداً رسول الله، فإنها تقتضي وتتضمن وجوب متابعته، وتحريم معصيته، وأن السير إلى الله من طريقه ومحاجته، هذا هو حقيقة اتباع الرسول، والشهادة له بالرسالة والدين كله يدخل في هذه الجملة الشريفة، وبسط الكلام عليها يستدعي أسفاراً.

والسؤال الذي أجاب عنه هذا الرجل في رسالته، يلزم المفتى، ويجب عليه التفصيل في جوابه، ولا يجوز له إطلاق القول؛ لأن الحكم يختلف باختلاف الحال.

وإطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأمة، من غير تعين يدخل فيه كل موصوف بهذه الصفة من حين مبعثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى يوم الدين، وما أظن هذا يقع من عاقل يتصور ما يقول، مسلماً كان أو كافراً، سنياً كان أو بدرياً، لأن الكافر لا يرى الحكم بالكفر^(۲) أو الإسلام، إذ هي أحکام

(۱) سورة البقرة، الآيات: ۱۱۱، ۱۱۲.

(۲) سقطت «بالكفر» من: «ب»، و«ج».

شرعية، لا يقول بها إلا أهل الشريعة.

وأما المسلم: فلا يتصور أن يكفر صلحاء أهل ملته ودينه، وكذلك السنّي والبدعى كل منهما يدعي موalaة صلحاء الأُمّة، ويرى أنهم هم أسلافه وأئمته، وكل طائفة تدعي موalaة الصلحاء والبراءة من الفساق ونحوهم.

وأما إن كان قصد السائل من يكفر معيناً من هذه الأُمّة: فعليه أن يعبر بغير هذه العبارة الموهمة، والمجيب عليه أن يستفصل؛ لأن ترك الاستفصال فيه إيهام.

ولا شك أن تكفير بعض صلحاء الأُمّة ممكן الوقع؛ بل قد وقع من الخوارج وغيرهم من أهل البدع.

فيقال حبنتذ^(١): إن كان المُكَفِّرُ لبعض صلحاء الأُمّة متاؤلاً مخطئاً، وهو من يسوغ له التأويل:

فهذا وأمثاله من رفع عنه الحرج والتأثير لاجتهاده، وبذل وسعه، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة فإن عمر- رضي الله عنه - وصفه بالتفاق واستاذن رسول الله ﷺ / في قتله، فقال له رسول الله ﷺ: «وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم، فقد غرفت لكم»^(٢)، ومع ذلك فلم يعنف عمر على قوله لحاطب: إنه قد نافق.

(١) في «أ»: «حيبنتذ يقال».

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب الجاسوس: (ح/٣٠٠٧)، وانظر: (ح/٣٠٨١)، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩، ٦٩٤)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر: (ح/٢٤٩٤)، من حديث علي رضي الله عنه.

وقد قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(١)، وقد ثبت أن الرب تبارك وتعالى قال بعد نزول هذه الآية وقراءة المؤمنين لها: «قد فعلت»^(٢).

وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأمة يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه، وقد رأى كفراً بواحاً، كالشرك بالله، وعبادة ما سواه، والاستهزاء به تعالى، أو بآياته، أو رسالته، أو تكذيبهم، أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق، أو جحود الحق^(٣)، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك:

فالمكفر بهذا وأمثاله مصيبة مأجورة، مطبع الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الْضَّلَالَةُ﴾^(٤).

فمن لم يكن من أهل عبادة الله تعالى، وإثبات صفات كماله، ونعوت جلاله، مؤمناً بما جاءت به رسالته، مجتنباً لكل طاغوت يدعوه إلى خلاف ما جاءت به الرسل، فهو من حقت عليه الضلاله، وليس من هدى الله للإيمان به، وبما جاءت به الرسل عنه.

والتفكر بترك هذه الأصول، وعدم الإيمان بها من أعظم دعائيم

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق: (ح ١٢٦) من حديث ابن عباس - رضي الله عنه -.

(٣) سقطت «أوجحود الحق» من: «ب»، و«ج».

(٤) سورة النحل، الآية: ٣٦.

الدين، يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام، وغالب ما في القرآن إنما هو في إثبات ربوبيته تعالى، وصفات كماله، ونعوت جلاله، ووجوب عبادته وحده لا شريك له، وما أعد لأولئك الذين أجابوا رسالته في الدار الآخرة، وما أعد لأعدائه الذين كفروا به وبرسله، واتخذوا من دونه الآلهة والأرباب، وهذا بين بحمد الله.

وقد يصدر التكفير لصلحاء الأمة، من أعداء الله ورسوله، أهل الإشراك به، والإلحاد في أسمائه، فهو لا يكفر المؤمنين بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويعيبون أهل الإسلام، ويذمونهم / على إخلاص الدين، وتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ؛ بل قد يقاتلونهم على ذلك، ويستحلون دماءهم وأموالهم، كما قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلْحَرِيقٍ﴾**^(١).

فمن كفر المسلمين أهل التوحيد، أو فتنهم بالقتال، أو التعذيب: فهو من شر أصناف الكفار، ومن الذين بدلا نعمة الله كفراً، وأحلوا قومهم دار البوار، جهنم يصلونها وبئس القرار، وفي الحديث: «من قال لأخيه يا كافر فقد باع بها أحدهما»^(٢).

(١) سورة البروج، الآية: ١٠.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال: (ح/٦١٠٣)، من حديث أبي هريرة. وبشحوه من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في المصدر السابق: (ح/٦١٠٢)، وسلم في الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر: (٧٩/١).

وأما من أطلق لسانه بالتكفير لمجرد عداوة، أو هوى، أو لمخالفة في المذهب، كما يقع لكثير من العجاهل: فهذا من الخطأ البين، والتجاسر على التكبير، والتفسيق^(١)، والتضليل، لا يسوع إلا لمن رأى كفراً بواحراً عنده فيه من الله برهان.

والمخالفة في المسائل الاجتهادية، التي قد يخفى الحكم فيها على كثير من الناس، لا تقتضي كفراً ولا فسقاً، وقد يكون الحكم فيها قطعياً جلياً عند بعض الناس، وعند آخرين يكون الحكم فيها مشتبهاً خفيماً، والله لا يكلف نفسها إلا وسعها.

والواجب على كل أحد: أن يتقي الله ما استطاع، وما يظهر لخواص الناس من الفهوم والعلوم، لا يجب على من خفيت عليه عند العجز عن معرفتها، والتقليل ليس بواجب؛ بل غايته أن يسوع عند الحاجة، وقد قرر بعض مشايخ الإسلام أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة، ولا يحل لأحد أن يكفر، أو يفسق بمجرد المخالفة للرأي والمذهب.

وبقي قسم خامس، وهو: الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، كالسرقة، والزنا، وشرب الخمر:

وهولاء هم الخوارج، وهم عند أهل السنة ضلال مبتدع، قاتلهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأن الحديث قد صح بالأمر بقتالهم، والترغيب فيه، وفيه: «أنهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم»^(٢).

(١) في «ب»، و«ج»: «أو التفسيق».

(٢) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: «وإلى عاد أخاهم هوداً...»: (ح/٣٣٤٤)، ومسلم في الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم: (ح/١٠٦٤) =

وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أن من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك؛ بل التلفظ بالشهادتين / لا يكون مانعاً من التكبير إلا لمن عرف معناهما، وعمل بمقتضاهما، وأخلص العبادة لله، ولم يشرك به سواه، فهذا لا تفعه الشهادتان.

وأما من قالهما، ولم يحصل منه انقياد لمقتضاهما، بل أشرك بالله، واتخذ الوسائل والشعاع من دون الله، وطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، وقرب لهم القرابين، وفعل لهم ما يفعله أهل الجاهلية من المشركين، فهذا لا تفعه الشهادتان بل هو كاذب في شهادته، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَأَنَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(١).

ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله هو: عبادة الله، وترك عبادة ما سواه، فمن استكبر عن عبادته، ولم يعبد، فليس من يشهد أن لا إله إلا الله، ومن عبده وعبد معه غيره، فليس هو من يشهد أن لا إله إلا الله.

وأما قول السائل في سؤاله: «ويعتقد أن أهل القسم^(٢) كلهم كفار معطلون، كاليهود والنصارى، ومن لم يكفرهم فهو كافر، وإذا لقيه أحد من المسلمين وسلم عليه قال: عليكم». إلى آخر ما قال.

= من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -. .

(١) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٢) بالفتح ثم السكون، مصدر قسمت الشيء أقسامه قسماً، اسم موضع عن الأدبي. انظر: «معجم البلدان»: (٤/٣٩٦).

فاعلم أن أهل (القسم) يخفى حالهم علينا، ولا ندرى ما هم عليه من الدين، وفيما تقدم من التفصيل كفاية، فالكافر لهم لا يخرج عن الأقسام المتقدمة.

والصحف قد خلط هنا، وأطال الهذيان، وزعم أن من كفرهم يكفر ولا يصلى خلفه، وقد عرفت أن المسألة^(١) فيها تفصيل كما قدمناه، وبه يعرف حكم الصلاة خلفه، وأنها لا تصح خلف من أشرك بالله، أو جحد أسماءه وصفاته لكتبه، وأهم شروط الصلاة والإماماة هو الإسلام معرفته والعمل به.

ومن كفر المشركين ومقتهم، وأخلص دينه لله، فلم يعبد سواه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإماماة؛ لأن التكفير بالشرك والتعطيل هو أهم ما يجب من الكفر بالطاغوت.

وأما من كفر من ليس من أهل الكفر؛ لكنه متأنل يسوعغ تأويله: فهو أيضاً من الأئمة المرضىين، إذا تمت له شروط الإماماة، وخطوه مغفور له بنص الحديث.

وأما من يكفر لهوى، أو عصبية، أو لمخالفة في المذهب، أو لأنه يرى رأي الخارج:

[١/٥] فهو / فاسق لا يصلى خلفه إذا أمكنت الصلاة مع غيره، إلا إن كان ذا سلطان تخشى سطوطه، فيصلى خلفه كما يصلى خلف أئمة الظلم والجور.

(١) في النسختين: «أ»، و«ب»: «المستلة»، والصواب ما أثبت.

إذا عرفت: هذا فاعلم أن الصَّحَافَ ذكر في جوابه ما لا يتعلّق
بالسؤال، كمسبته وعييه من يعيي مشايخه الذين ذكرهم، وترضى عنهم،
كابن كمال، وعبد الله البصري، وحسين الدوسرى وغيرهم ممن ذكر،
وحكمه على من عابهم: أنه من الجهال المبتداعة، أكلة الحرام، الذين لا
همَ لهم في الدين، وأنهم ممن قال فيهم صاحب الزِّكْر:

وعالم بعلمه لم يعملنْ معذب من قبل عباد الوثن
وأن همهم في جمع الدرهم والدينار، يعملون في تحصيلها أنواع
الحيل بالليل والنهار.

فهذا الكلام مجرد دعوى، ومبينة ينزع العاقل نفسه عن مثلها،
ويكفي في ردّها منعها وتكتبيها، ويمكن خصم الصَّحَافَ أن يقابلها
ويعارضها بما هو محقٌ في، كقوله: بل أنتم أهل الجهل بما بعث الله به
رسله، وأنزل به كتبه، لم تعرفوه بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسالته
من صفات الكمال، ونعوت الجلال، ولكنكم أخذتم العقيدة في ذلك
عن أفراد الفلسفه واليونان، الذين هم من أعظم الخلق مناقضة لما نطق
به القرآن، وما وصف به الرب نفسه في كتابه العزيز، وكذلك أنتم في باب
معرفة حق الله وتوحيده من أضل الناس وأهلهم، يجعلون عبادة غير الله
ودعاءه والاستغاثة والاستعاذه به، والذبح والنذر له^(١)، والحب مع الله:
توصلاً بالصالحين وتشفعاً بهم، وقد صرخ بهذا أشيخ هذا الصحف
وأشياعه، وكتبوا به إلينا وإلى شيخنا رحمه الله تعالى.

(١) سقطت «له» من: «أ».

وعندهم: أن الإنسان لا يكفر، ولا يكون مشركاً، إلا إذا اعتقد التأثير له من دون الله، ولم يفقهوا أن الله حكى عن المشركين في غير موضع من كتابه: أنهم يعترفون له بأنه هو المختص بالإيجاد والتأثير والتدبير، وأن غيره لا يستقل بشيء من ذلك، ولا يشاركه فيه، وحكى عن المشركين: أنهم ما قصدوا بعبادة من سواه إلا القربان والشفاعة، كما ذكر ذلك في غير موضع من كتابه.

[٥/ب] قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ / وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمَعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيَّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيَّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾^(١).

وقال: ﴿قُلْ لَمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ * قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ * قُلْ مَنْ يَدِيهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحِبُّ وَلَا يُحَاجِرُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ فَإِنَّى شُسْحَرُونَ﴾^(٢).

ومثل هذا كثير في القرآن، يخبر فيه تعالى أن المشركين يعترفون بأن الله هو المفرد بالإيجاد والتأثير والتدبير.

وقال تعالى في صفة شرك المشركين وبيان قصدهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يُضِرُّهُمْ وَلَا يُنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءِ شُفَاعَاءُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٣).

(١) سورة يونس، الآية: ٣١، وفي «ج» أكملت بقية الآية: ﴿فَقُلْ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ﴾.

(٢) سورة المؤمنون، الآيات: ٨٤ - ٨٩.

(٣) سورة يونس، الآية: ١٨.

وقال: ﴿وَالَّذِينَ أَتَخْذَلُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١).

وقال: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ أَتَخْذَلُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا لِّلَّهِ بَلْ ضَلَّوْا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾^(٢).

فأبيتم علينا هذا كله، وقلتم هذا دين الوهابية ونعم هو ديننا بحمد الله. ورضي الله عن الشافعي إذ يقول:

يا راكباً قف بالمحصب من مني واهتف بقاعد^(٣) خيفها والناهض
إن كان رفضاً حب آل محمد فليشهد الثقلان أني راضي

□ □ □

(١) سورة الزمر، الآية: ٣.

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٨.

(٣) في «أ»: «بجانب»، وهو خطأ.

فصل

قال الصحاف: «وأنهم إذا سمعوا من يذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، ويصلّى على الرسول جهراً خصوصاً على المنار، كما يفعله سائر أهل الأمصار، أنكروا ذلك ونفروا عنه وفروا».

فيقال: أما ذكر الله جهراً بأنواع الأذكار، فلا نعلم أحداً من المسلمين بحمد الله تعالى^(١) ينكره أو ينفّر عنه، وإطلاق هذه العبارة من الكذب البين، والبهت الظاهر الذي لا يمتري فيه من عرف حال من يشير إليهم هذا الرجل، وليس هذا بعجيب من جرأته وظلمه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُفْتَنُونَ أَكْذِبَ الْأَكْذِبِ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَادِبُونَ﴾^(٢).

نعم؛ قد أنكروا ما يفعله كثير من جهله أهل الطرائق المبتدةعة، من [١/٦] المجتمعات على السمع الشيطاني، وقيامهم / بين يدي المنشد يميلون ويرقصون.

وبعضهم يذكر الله بمجرد الاسم الظاهر^(٣) أو المضمر^(٤)، ويزعم أن هذا هو ذكر الخواص أهل المعرفة والتحقيق، فهو لاء مبتدةعة ضلال، وما فعلوه ليس بذكر شرعي، بل هو دين مبتدع غير مرضي، قال الله تعالى: ﴿أَمْ

(١) سقطت «تعالى» من: «أ».

(٢) سورة النحل، الآية: ١٠٥.

(٣) كأن يقول: «الله .. الله».

(٤) كأن يقول: «هُو .. هُو».

لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الْدِينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ^(١).
 وقال تعالى: «ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢).

وفي الحديث: «إِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيٌّ
 مُحَمَّدٌ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحْدُثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»^(٣).

وكل عالم يعرف أن هذا السماع الشيطاني مبتدع، لم يحدث إلا بعد
 القرون المفضلة، وقد أنكره عامة أئمة الإسلام، وأشدهم في ذلك أتباع
 الإمام مالك بن أنس، الذي يتسبّب هذا الرجل إلى مذهبها، وكفى به
 جهلاً وضلالاً أن يعيّب ما عليه قدماء أئمتها وفضلاؤهم، ونصولهم
 موجودة بأيدينا، في إنكار هذا السماع الشيطاني، وتضليل فاعله وتفسيقه.
 وقد صنف ابن قيم الجوزية في هذا الذكر المبتدع كتاباً مستقلاً^(٤)
 قرر فيه مذاهب الأئمة في حكم هذا السماع، وأنه محظوظ لا يجوز.

وإن كان قصد هذا المعترض: خصوص رفع الصوت بالصلوة على
 الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد الأذان، كما يفعله أهل الأمصار، فقد صدق في حكاية

(١) سورة الشورى، الآية: ٢١.

(٢) سورة الجاثية، الآية: ١٨.

(٣) أخرجه مسلم في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: (ح/٨٦٧)، من حديث
 جابر رضي الله عنه.

(٤) هو كتاب: «الكلام في مسألة السماع»، ط. دار العاصمة، وهو كتاب عظيم النفع،
 جليل القدر.

إنكار هذا عنهم^(١) والنهي عنه، وهم لا ينazuون في مشروعية الصلاة على الرسول ﷺ سراً وجهاً، بل يستحبونها ويوجبونها في الصلاة، ويررون أنها من جملة الأركان فيها.

لكنهم يرون أن ما يفعله أهل الأمصار، على المنابر^(٢) بعد الأذان، مبتدع محدث في القرن الخامس والسادس، وسبب إحداثه رؤيا رأها بعض ملوك مصر، على ما ذكره بعض المؤرخين، وقد أنكره بعض الأئمة، وقالوا: هو بدعة لم يفعله ﷺ مع التمكّن من فعله، ولم يفعله أحد من أئمة الهدى بعده، ولا غيرهم من أهل القرون المفضلة، وقد أمرنا بالاتباع، ونهينا عن / الابتداع. [٦/ب]

قال ابن مسعود: «اتبعوا ولا تبتدعوا، ومن كان منكم مستنداً فعليه بأصحاب محمد ﷺ^(٣) أبى هذه الأمة قلوبأ، وأعمقها علمأ، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، والقيام بدينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكون بما استطعتم من أخلاقهم» - أو كما قال.

وقد تقدم من الآيات والأحاديث ما يدل لقوله ويشهد له، وكتُبَ قدماء أهل المذاهب الأربع، وجمهور متأخرتهم ليس فيها استحباب هذا، ولا الأمر به، بل فيها ما يدل على منعه، وأن الواجب هو ما شرعه الله ورسوله.

(١) في «ب»، و«ج»: «منهم».

(٢) في «ج»: «المنابر».

(٣) سقطت «ﷺ» من: «ب».

قالوا: وأما الصلاة والسلام عليه سرّاً بعد الأذان، وسؤال الله له الوسيلة والفضيلة، فهذا مشروع قد ورد به الخبر، وصح به الأثر^(١)، وليس مع من خالفهم من الأدلة ما يجب المصير إليه، وإنما يعيب على من منع البدع، واختار السنن أهل الجهالة والسفاهة ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَعْنُونَهَا عِوْجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾^(٢).

ثم إن هذا المفترى^(٣) الصَّحَافُ أطلق لسانه بالمبينة، وأطال في ذلك، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(٤)، وقد قيل في المثل: وقال العلي: أنا ذاهب إلى المغرب، فقالت الحماقة: وأنا معك.

وقد ذكر في جوابه من الحشو والكلام، الذي لا يقتضيه المقام، ما يدل على قصوره وعجزه، وعدم ممارسته لصناعة العلم، كما ذكر قضيته مع راشد بن عيسى، في مسألة الهبة واختلافهما في لزومها، ومسألة العقد

(١) وذلك فيما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاحة القائمة آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً مهومداً الذي وعدته، حلّت له شفاعتي يوم القيمة»، أخرجه البخاري في الأذان، باب الدعاء عند النداء: (ح/ ٦١٤).

وكذلك فيما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علىي، فإنه من صلى علىي صلاةً صلى الله عليه بها عشرأً، ثم سلوا الله لي الوسيلة ...»، أخرجه مسلم في الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن: (ح/ ٣٨٤).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٤٥.

(٣) في «أ»: «المغربي».

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

على اليتيمة؛ فلقد أبدى بذلك ما خفي من جهله، ورُبّ كلمة تقول
دعني.

وكلامهم في الهبة ولزومها كلام غير متحقق، والناس مختلفون في
الهبة ولزومها هل هو بالعقد فقط، أو لا بد من القبض؟ وعن بعضهم ما
يقتضي التفرقة بين المكيل والموزون وغيرهما.

واختلف الناس أيضاً هل تبطل بالموت قبل القبض أو لا، واختلف

[٧] القائلون باشتراط القبض هل يشترط فيما وبه لزوجته أو لا يشترط؟ /

وأدلة هذه الأقوال وما خذلها، والرد على المخالف مبسوط في
المطولات، ولا غرض لنا في ذكره، وإنما قصدنا أن حكم هذا الصحاح
على أحد الأقوال بالصحة مع قصوره عن معرفتها ومعرفة أدلةها، والتزامه
التقليد: حكم باطل لا يجوز، وما للأعمى ونقد الدراما؟

وحكمه على الذي أفتى بخلاف قوله، بأنه ضال عن سبيل الرشاد،
حكم باطل، أوجبه ما بينهما من التنافس والعناد، ومثل هذه المسائل
الاجتهادية لا يجوز لأحد أن ينكر فيها على خصميه بمجرد التقليد، وحكاية
فروع المذهب، بل لا بد من الدليل على ذلك من كتاب، أو سنة، أو
إجماع، أو قياس صحيح، ومن كلام شيخ الإسلام: «من ترك الدليل، ضل
السبيل».

وجميع ما ذكره: إنما هو مجرد نقل لأقوال بعض المالكية، كالشيخ
خليل، وعبد الباقي، وابن عرفة وأمثالهم، وتقليد هؤلاء إنما يسوغ عند
الضرورة، والمقلد لهم أو لغيرهم ليس من أهل العلم بالإجماع، كما حكاه
ابن عبد البر إمام المالكية عن يحفظ قوله من أهل العلم، فكيف

والحال هذه يحكم هذا الجاهل الذي ليس هو من أهل العلم عند أئمة مذهبة وغيرهم بصححة جوابه، وفساد قول خصميه وضلاله؟ وهل يعلم هذا إلا بالنص من كلام الله، أو كلام رسوله، أو إجماع الأمة؟
فما للمقلد والحكم بالصحة والصواب، وقد جهل نصوص السنة والكتاب؟ ومن تشيع بما لم يعط فهو كلاس ثوبى زور.

وقوله: فلا شك أن الطاعن في أهل القسم من أهل النار بعيد عن الهدى، وأنه لا يفلح أبداً في الدنيا خاسراً أي خاسر، وفي الآخرة إلى النار صائر، إلى آخر عبارته.

فهذا الكلام لا يصدر من عاقل، يعرف ما خرج من بين شفتيه، نعوذ بالله من الجهل المردي، والهوى المعمى، وهذه المسبة والحكم على المخالف في هذه المسألة^(١) بالنار، مما تقشعر منه جلود الذين آمنوا، وما أشبهها بأخلاق أهل المجنون، وأصحاب الواقحة والجنون.

وكان ينبغي لنا أن نعد هذه الفتوى من جملة هذيان / الضالين، وأن [٧/ب] نكف القلم عن إجابة هذا النوع من المفترين، ولكن الضرورة اقتضت، فلا إله إلا الله، ما أشد غرية الدين، وما أقل العارفين له والمميزين، كيف يقر مثل هذا بين ظهراني من له عقل يميز به الخبيث من الطيب، ويفرق به بين الأجن والصيб؟ وأصحاب رسول الله ﷺ لم يكفروا من كفراً هم من الخوارج الحرورية، وقد سُئل علي رضي الله عنه^(٢) فقيل له أكفار هم؟ فقال: «من الكفر فروا».

(١) في السختين «أ»، و«ب»: «المستلة».

(٢) في «أ»: «كرم الله وجهه».

فيقال في جوابه: هذا الجاهل يظن أن من أشرك بالله، واتخذ معه الأنداد والآلهة، ودعاهم مع الله لتفريح الكربات، وإغاثة اللهفatas، يحكم عليه الحال هذه بأنه من المسلمين؛ لأنَّه يتلفظ بالشهادتين، ومناقضتهما^(٢) لا تضره، ولا توجب عنده كفره، فمن كفَّرَ فهو من الغلاة الذين أسطعوا حرمة «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وهذا القول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوه، ويسألهم، ويتوكل عليهم كفر إجماعاً) ^(٣) انتهى.

(١) سقطت «وأحيطت عملك» من «ب».

والحديث أخرجه مسلم في البر والصلة، باب النهي عن تقييد الإنسان من رحمة الله تعالى: (م/٢٦٢١) من حديث جندي بن عبد الله - رضي الله عنه -.

(٢) في «ج»: «ومناقضتها».

^(٣) انظر: «الفتاوى»: (١/١٢٤).

ومجرد التلفظ، من غير التزام لما دلّت عليه كلمة الشهادة، لا يجدي شيئاً، والمنافقون يقولونها وهم في الدرك الأسفل من النار.

الله المشرك ولم يتبيّن منه ما يخالفها، فهو من يكف عنه بمجرد القول، ويحكم بإسلامه، وأما إذا تبيّن منه، وتكرر عدم التزام ما دلّت عليه من الإيمان بالله وتوحيده، والكفر بما يعبد من / دونه، فهذا لا يحکم له بالإسلام ولا كرامة له، ونصوص الكتاب والسنّة وإجماع الأمة تدل^(١) على هذا.

فمن تسمى بالإسلام حقيقة، وأحب محمداً، واقتدى به في الطريقة، وأحب أصحابه الكرام، ومن تبعهم من علماء الشريعة، يجزم ولا يتوقف بكفر من سوئي بالله غيره، ودعا معه سواه من الأنداد والآلهة، ولكن هذا الصحّاف يغلط في مسمى الإسلام، ولا يعرف حقيقته، وكلامه يحتمل أنه قصد الخوارج الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، وحيثئذ يكون^(٢) له وجه، ولكنه احتمال بعيد، والظاهر الأول.

وقد ابتلي بهذه الشبهة، وضل بها كثير من الناس، وظنوا أن مجرد التكلم بالشهادتين مانع من الكفر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا يُرْهَانَ لَهُ يَهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣). فكفره بدعاء غيره تعالى.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٤).

(١) في «ب»، و«ج»: «يكون».

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١١٧.

(٣) في «أ»: «فيكون».

(٤) سورة يونس، الآية: ١٠٦.

وفي الحديث: «أن رجلاً فيمن قبلنا رأى من ي عمل بالمعاصي فاستعظم ذلك، وقال: والله لن يغفر الله لفلان، فقال الله: من ذا الذي يتلئ على أن لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحببت عملك»^(١).
 وأما قوله: «ومن تسمى بالإسلام، وأحب محمداً سيد الأنام، وأحب أصحابه الكرام، واتبع العلماء الأعلام، لا يكفر أحداً من سائر المسلمين فضلاً عن هداتهم في الدين، اللهم إلا أن يكون من الغلة الذين أسقطوا حرمة «لا إله إلا الله»، وسؤال لهم الشيطان وأملئ لهم، حيث استباحوا دماء المسلمين - إلى آخر رسالته.

فيقال في جوابه: هذا العاجل يظن أن من أشرك بالله، واتخذ معه الأنداد والآلهة، ودعاهم مع الله لتفريح الكربات، وإغاثة اللهفات، يحكم عليه والحال هذه بأنه من المسلمين؛ لأنه يتلفظ بالشهادتين، ومناقضتهما^(٢) لا تضره، ولا توجب عنده كفره، فمن كفره فهو من الغلة الذين أسقطوا حرمة «لا إله إلا الله»، وهذا القول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (من جعل بينه وبين الله وسائل، يدعوهم، ويسألهم، ويتوكل عليهم كفر إجماعاً)^(٣) انتهى.

(١) سقطت «وأحببت عملك» من «ب».

والحديث أخرجه مسلم في البر والصلة، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى: (ح / ٢٦٢١) من حديث جندي بن عبد الله - رضي الله عنه -.

(٢) في «ج»: «ومناقضتها».

(٣) انظر: «الفتاوی»: (١٢٤ / ١).

ومجرد التلفظ، من غير التزام لما دلّت عليه كلمة الشهادة، لا يجدي شيئاً، والمنافقون يقولونها وهم في الدرك الأسفل من النار.

نعم؛ إذا قالها المشرك ولم يتبيّن منه ما يخالفها، فهو من يكفر عنه بمجرد القول، ويحكم بإسلامه، وأما إذا تبيّن منه، وتكرر عدم التزام ما دلّت عليه من الإيمان بالله وتوحيده، والكفر بما يعبد من / دونه، فهذا لا يحکم له بالإسلام ولا كرامة له، ونصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة تدل^(١) على هذا.

[١/٨]

فمن تسمى بالإسلام حقيقة، وأحب محمداً، واقتدى به في الطريقة، وأحب أصحابه الكرام، ومن تبعهم من علماء الشريعة، يجزم ولا يتوقف بكفر من سوئي بالله غيره، ودعا معه سواه من الأنداد والآلهة، ولكن هذا الصحّاف يغلط في مسمى الإسلام، ولا يعرف حقيقته، وكلامه يحتمل أنه قصد الخوارج الذين يكفرون بما دون الشرك من الذنوب، وحيثئذ يكون^(٢) له وجه، ولكنه احتمال بعيد، والظاهر الأول.

وقد ابتنى بهذه الشبهة، وضل بها كثير من الناس، وظنوا أن مجرد التكلم بالشهادتين مانع من الكفر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا يُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّمَا لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣). فكفره بدعاء غيره تعالى.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يُضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٤).

(١) في «ب»، و«ج»: «فيكون».

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١١٧.

(٣) سورة يونس، الآية: ١٠٦.

(٤) في «أ»: «يبدل».

وقال تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطٌ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَلْعَنَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِالْغِيَّ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾^(١).

فالتكفير بدعاة غير الله: هو نص كتاب الله، وفي الحديث: «من مات وهو يدعوه نداً دخل النار»^(٢).

وفي الحديث أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(٣)، وفي رواية: «إلا بحق الإسلام»^(٤).

وأعظم حق الإسلام وأصله الأصيل هو: عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه، وهذا هو الذي دلت عليه كلمة الإخلاص، فمن قالها وعبد غير الله، أو استكبر عن عبادة الله فهو مكذب لنفسه، شاهد عليها بالكفر والإشراك.

وقد عقد كل طائفة من أتباع الأئمة، في كتب الفقه باباً مستقلاً في

(١) سورة الرعد، الآية: ١٤.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾: (ح/٤٤٩٧)، وأيضاً في الجنائز، باب في الجنائز: (ح/١١٢٣٨)، وأيضاً في الأيمان والندور، باب «إذا قال والله لا أتكلم اليوم»: (ح/٦٦٨٣)، من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه -.

(٣) أخرجه مسلم في الأيمان، باب الأمر بقتال الناس...: (٥٣/١)، من حديث جابر. وبينحوه البخاري في الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة: (ح/٢٩٤٦)، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(٤) أخرجه البخاري في الأيمان، باب ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ...﴾: (ح/٢٥).

حكم المرتد، وذكروا أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله، وقد قال تعالى في النفر الذين قالوا في غزوة تبوك بعض القول الذي فيه ذم لرسول الله ﷺ ومن معه من أصحابه: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَحُوْنُسْ وَلَئِنْعَبُ . قُلْ أَإِلَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدُرُوا فَقَدْ كَفَرْتُمْ / بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾^(١)، فكفرهم بعد إيمانهم بالاستهزاء، ولو كان على وجه المزح واللعب، ولم يمنع ذلك قوله «لا إله إلا الله».

وكذلك: إجماع الأمة على كفر من صدق مسيلمة الكذاب، ولو شهد «أن لا إله إلا الله»، وقد كفر الصحابة أهل مسجد بالكوفة بكلمة ذكرت عنهم في احتمال صدق مسيلمة، ولم يلتفت أصحاب رسول الله ﷺ إلى أنهم يشهدون «أن لا إله إلا الله»؛ لأنه قد وجد منهم ما ينافيها، ويناقضها ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾^(٢).

وبالجملة فالذي يقوم بحرمة «لا إله إلا الله»: هم الذين جاهدوا الناس عليها، ودعوهם إلى التزامها علمًا وعملاً، كما هي طريقة رسول الله وأنبيائه، ومن تبعهم بإحسان، كشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -، وأما من أباح الشرك بالله، وعبادة غيره، وتولى المشركين، وذب عنهم، وعادى الموحدين وتبرأ منهم فهو الذي أسقط حرمة «لا إله إلا الله»، ولم يعظمها، ولا قام بحقها، ولو زعم أنه من أهلها القائمين بحرمتها.

* * *

(١) سورة التوبة، الآيات: ٦٥، ٦٦.

(٢) سورة النور، الآية: ٤٠.

وأما ما ساقه هذا الصحاف من كلام شيخه حسين الدوسري: فالخصم يعارضه ويمنعه، وما ذكره^(١) ليس بحمد الله تعالى من أوصاف أهل التوحيد، ولكنه وصف أهل الشرك والتدليس.

والذى أنكر الطاعة، وعصى ربه في كل ساعة، واتبع هوى نفسه الخداعة، وشذ عن السنة، وفارق الجماعة، ووافق الشبهة وأهل الإضاعة، هو من كانت طريقة عبادة غير الله، والاستعانة بغير مولاه، وصرف الوجه لغير من خلقه وسواء، والتعبد بغير الذي شرعه الله، على لسان عبده الذي اصطفاه، من^(٢) أهل التعطيل والتضليل، والإلحاد والتمثيل، الذين اختلفوا في الكتاب وخالفوا الكتاب، وضلوا عن الصواب.

وأما قول الصحاف نقلًا عن شيخه الدوسري: «أَمَا كَفَرُوا الْعُلَمَاءُ؟ أَمَا سَفَكُوا الدِّمَاءَ؟ أَمَا اسْتَحْلَوا الْمَحْرَمَاتَ؟ أَمَا رَوَعُوا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتَ؟ أَمَا أَسْخَطُوا رَبَّ السَّمَاوَاتِ؟ أَمَا رَجْفُوا أَهْلَ الْحَرَمِ؟ أَمَا تَجَاسَرُوا عَلَى حَجَرَةٍ مَّنْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَلَا أَفْلَحُ مِنْ ظُلْمٍ».

فالجواب عن هذا أن يقال: كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - يعلم أنه من أعظم الناس إجلالاً / للعلم والعلماء، ومن أشد الناس نهياً عن تكفيرهم وتنقصهم وأذيهم، بل هو من يدين بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَائِهِ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ﴾ [٦٩]

(١) في «أ»: «ما ذكر».

(٢) سقطت «من» من: «أ».

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾ الآية.

ويقوله تعالى: **«وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإخْرَوْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا إِلَيْإِيمَانِ** ﴿٢﴾ الآية.

ويقوله تعالى: **«أَلَا إِنَّ أُولِيَّاَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ** ﴿٣﴾.

فإليمان والتقوى هما أصل العلم بالله وبدينه وشرعه، فكيف يُظن
بمسلمٍ فضلاً عن شيخ الإسلام أنه يكفر العلماء؟ **«سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** ﴿٤﴾.

والشيخ - رحمه الله - لم يُكُفِّرْ إِلَّا مِنْ كَفَرِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَاجْمَعُتْ^(٤)
الْأُمَّةُ عَلَى كُفَرِهِ، كَمَنْ اتَّخَذَ الْأَلَهَةَ وَالْأَنْدَادَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَمْ يَلْتَزِمْ مَا
جَاءَتْ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالدِّينِ، أَوْ جَحَدْ مَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ الْمُبِينُ،
مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ، وَنَعْوَتِ الْجَلَالِ، لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَذَلِكَ مِنْ نَصْبِ
نَفْسِهِ لِنَصْرَةِ الشَّرِكِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَزَعَمَ أَنَّهُ تَوَسَّلَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ،
وَأَنَّهُ مَا يُسَوِّغُ فِي الشَّرِيعَةِ وَالدِّينِ، فَالْشَّيْخُ وَغَيْرُهُ مِنْ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ،
يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْكُفَّارِ وَأَفْحَشِهِ.

ولكن هذا الجاهل، يُظنُّ أَنَّ زَعْمَ أَنَّهُ يَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ
الْفَرَوْعَ، وَتَسْمَى بِالْعِلْمِ، وَأَنْتَسِبُ إِلَيْهِ، يَصِيرُ بِذَلِكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَوْ فَعَلَ

(١) سورة التوبه، الآية: ٧١.

(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٣) سورة يونس، الآيات: ٦٢، ٦٣.

(٤) فِي «أَ»: «وَاجْمَعَتْ».

ما فعل، ولم يدر هذا الجاهل أن الله كَفَرَ علماء أهل الكتاب والتوراة والإنجيل بآيديهم، وكَفَرُهم رسوله لما أبوا أن يؤمِنوا بما جاء به محمد ﷺ من الهدى ودين الحق.

ولا ضير على الشيخ بمسبة هؤلاء الجهال، وله أسوة بمن مضى من أصحاب رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من أهل الإيمان والاهتداء.

قال الشافعي - رحمه الله - : (ما أرى الناس ابتلوا بسب أصحاب رسول الله ﷺ إلا لزيدهم الله بذلك ثواباً عند انقطاع أعمالهم)، وما أحسن ما قيل: شرعاً

قدمت لله ما قدمت من عمل وما عليك بهم ذموك أو شكرها
عليك في البحث أن تبدي غواضه وما عليك إذا لم تفهم البقر
وقد اعترضت اليهود والنصارى على عبد الله ورسوله بالقتال، وسفك الدماء، وسيبي الذريء، وقالوا: إنما يفعل هذا الملوك المسلطون، وحكاياتهم في ذلك معروفة مشهورة عند أهل العلم، ويكتفي في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّاغُوتِ﴾^(١) الآية / ٩ [ب].

وأما قوله: «أما رجفوا أهل الحرم».

فلا يخفى أن الذي جرى في الحرمين، من أتباع الشيخ محمد ابن عبد الوهاب هو: هدم القباب التي أُسست على معصية الله ورسوله، وصارت من أعظم وسائل الشرك وذرائعه، وكسرروا آلات التنبك وسائر

(١) سورة النساء، الآية: ٥١.

فهرس الموضوعات والفوائد

٥	* المقدمة
٩	* ترجمة موجزة للمؤلف
١١	* التعريف بالنسخ الخطية
١٣	* توثيق نسخة الرسالة إلى مؤلفها
١٥	* عنوان الرسالة
١٧	* منهجي في التحقيق
١٨	* نماذج مصورة للنسخة الخطية
٢١	* مقدمة المؤلف
٢٢	* ما يدل على جهل الصحاف
٢٣	* ذكر أحاديث لا ثبت
٢٥	* بطلان حديث: « أصحابي كالنجمون ...»
٢٧	* الرد على ثناء الصحاف على مشايخه الصلاة الستة
٢٨	* معنى شهادة أن لا إله إلا الله
٢٨	* إطلاق الحكم بالتكفير يختلف باختلاف الحال
٢٨	* بطلان إطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأمة من غير تعين
٢٩	* تعين التكبير لبعض صلحاء الأمة ممكناً الوقوع
٢٩	* رفع الإمام عن كفر بعض صلحاء الأمة، إذا كان متاؤلاً مخطئاً، وهو من يسوغ له التأويل
٣٠	* من استند في تكبير أحد من هذه الأمة إلى نص وبرهان من كتاب وسنة ورأى كثراً بواحاً فالكافر بهذا مصيبة مأجور
٣٠	* التكبير يترك الإيمان بالله وتوحيده، وإثبات صفاته ونعموت جلاله من أعظم دعائم الدين
٣١	* التكبير قد يصدر لصلاحاء الأمة من أعداء الله ورسوله
٣١	* من كفر المسلمين من أهل التوحيد أو فتنهم بالقتال والتعذيب فهو من شر أصناف الكفار
٣٢	* من أطلق لسانه بالتكبير لمجرد عداوة أو هوى أو مخالفته في المذهب فهو من الخطأ البين
٣٢	* المخالفة في المسائل الاجتهدية لا الاعتقادية لا تنتهي كثراً ولا نسقاً
٣٢	* التكبير بما دون الشرك من الذنب كالسرقة والزنا هو مذهب الخوارج
٣٣	* غلط كثير من المشركين في ظنهم أن من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج
٣٣	* التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكبير
٣٤	* الصلاة لا نصح خلف من أشرك بالله أو جحد أسماء وصفاته لكتبه
٣٤	* من كفر المشركين ومقتهم وأخلص دينه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإمامية
٣٤	* من كفر من ليس من أهل الكفر لكنه متاؤل يسوغ تأويله فهو من الأئمة المرضيين
٣٤	* من كفر من رأى الخوارج فهو فاسق لا يصلح خلفه إذا أمنت الصلاة مع غيره

وأما ما ساقه هذا الصحّاف من كلام شيخه حسين الدوسري: فالشخص يعارضه ويمنعه، وما ذكره^(١) ليس بحمد الله تعالى من أوصاف أهل التوحيد، ولكنه وصف أهل الشرك والتنديد.

والذي أنكر الطاعة، وعصى ربه في كل ساعة، واتبع هو نفسه الخدّاعة، وشدّ عن السنة، وفارق الجماعة، ووافق الشبهة وأهل الإضاعة، هو من كانت طريقة عبادة غير الله، والاستعانة بغير مولاه، وصرف الوجه لغير من خلقه وسواء، والبعد بغير الذي شرعه الله، على لسان عبده الذي اصطفاه، من^(٢) أهل التعطيل والتضليل، والإلحاد والتمثيل، الذين اختلفوا في الكتاب وخالفوا الكتاب، وضلوا عن الصواب.

وأما قول الصحّاف نقلًا عن شيخه الدوسري: «أَمَا كَفَرُوا الْعُلَمَاءِ؟ أَمَا سَفَكُوا الدَّمَاءِ؟ أَمَا اسْتَحْلَوا الْمُحْرَمَاتِ؟ أَمَا رَوَعُوا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ؟ أَمَا أَسْخَطُوا رَبَّ السَّمَاوَاتِ؟ أَمَا رَجْفُوا أَهْلَ الْحَرَمِ؟ أَمَا تَجَاسَرُوا عَلَى حَجَرَةٍ مَنْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَلَا أَفْلَحُ مِنْ ظُلْمٍ».

فالجواب عن هذا أن يقال: كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - يعلم أنه من أعظم الناس إجلالاً / للعلم والعلماء، ومن أشد الناس نهياً عن تكفيرهم وتنقصهم وأذيهم، بل هو من يدين بتوكيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ﴾ [٦٩]

(١) في «أ»: «ما ذكر».

(٢) سقطت «من» من: «أ».

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾ الآية.

وبقوله تعالى: **«وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَاجِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا إِلَيْإِيمَانِ** ﴿٢﴾ الآية.

وبقوله تعالى: **«أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ** ﴿٣﴾.

فالإيمان والتقوى بما أصل العلم بالله وبدينه وشرعه، فكيف يُظنك مسلماً فضلاً عن شيخ الإسلام أنه يكفر العلماء؟ **«سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** ﴿٤﴾.

والشيخ - رحمه الله - لم يُكُفِّرْ إِلَّا مِنْ كَفَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَاجْمَعَتْ ^(٤) الأُمَّةُ عَلَى كُفَرِهِ، كَمَنْ اتَّخَذَ الْأَلَهَةَ وَالْأَنْدَادَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَمْ يَلْتَزِمْ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالدِّينِ، أَوْ جَحَدْ مَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ الْمُبِينُ، مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ، وَنُعْوَتِ الْجَلَالِ، لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَذَلِكَ مِنْ نَصْبِ نَفْسِهِ لِنَصْرَةِ الشَّرِكِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَزَعَمَ أَنَّهُ تَوَسَّلَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَأَنَّهُ مَا يُسْوِغُ فِي الشَّرِيعَةِ وَالدِّينِ، فَالشَّيخُ وَغَيْرُهُ مِنْ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْكُفَّرِ وَأَفْحَشِهِ.

ولكن هذا الجاهل، يُظنك أن من زعم أنه يعرف شيئاً من أحكام الفروع، وتسمى بالعلم، وانتسب إليه، يصير بذلك من العلماء، ولو فعل

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٣) سورة يومن، الآيات: ٦٢، ٦٣، و ٦٤.

(٤) في «أ»: «وَاجْمَعَتْ».

ما فعل، ولم يدر هذا الجاهل أن الله كَفَرَ علماء أهل الكتاب والتوراة والإنجيل بآيديهم، وَكَفَرُهُمْ رسوله لما أبوا أن يؤمنوا بما جاء به محمد ﷺ من الهدى ودين الحق.

ولا ضير على الشيخ بمسبة هؤلاء الجهال، وله أسوة بمن مضى من أصحاب رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من أهل الإيمان والاهتداء.

قال الشافعي - رحمه الله - : (ما أرى الناس ابتلوا بسب أصحاب رسول الله ﷺ إلا ليزيدهم الله بذلك ثواباً عند انقطاع أعمالهم)، وما أحسن ما قيل: شعراً

قدمت لله ما قدمت من عمل وما عليك بهم ذموك أو شكرها
عليك في البحث أن تبدي غواضه وما عليك إذا لم تفهم البقر
وقد اعترضت اليهود والنصارى على عبد الله ورسوله بالقتال، وسفك الدماء، ونبي الذريء، وقالوا: إنما يفعل هذا الملوك المسلطون، وحكاياتهم في ذلك معروفة مشهورة عند أهل العلم، ويكتفي في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ
وَالظَّاغُورِ﴾^(١) الآية / ٩٠ [] .

وأما قوله: «أما رجفوا أهل الحرم».

فلا يخفى أن الذي جرى في الحرمين، من أتباع الشيخ محمد ابن عبد الوهاب هو: هدم القباب التي أُسست على معصية الله ورسوله، وصارت من أعظم وسائل الشرك وذرائعه، وكسروا آلات التنبك وسائر

(١) سورة النساء، الآية: ٥١.

المسكرات، وألزموا الناس المحافظة^(١) على الصلوات في الجماعات، ونهوا عن لبس الحرير، وألزموهم بتعلم أصول الدين، والالتفات إلى ما في الكتاب والسنة من أدلة التوحيد وبراهينه.

وقرروا الكتب المصنفة في عقائد السلف أهل السنة والجماعة، في باب معرفة الله بصفات كماله، ونعوت جلاله، وقرروا^(٢) إثبات ذلك من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تشبيه ولا تمثيل، وأنكروا على من قال بقول الجهمية في ذلك، وبدعوه، وفسقوه، فإن كان هذا إرجافاً للحرم فجذوا هو، وما أحسن ما قيل:

وعيرني^(٣) الواشون أني أحبها وتلك شكاوة ظاهر عنك عارها
وقد أمر الله تعالى من خاض في مثل هذا أن يتكلم بعلم وعدل، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ اللَّهِ وَلَا يَوْمَ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أُوْلَئِنَّدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾^(٤) الآية.

وهذا الرجل كلامه جهل محض وجور ظاهر، وأصله الذي يرجع إليه هو الانتصار للنفس والهوى، لأنصر الحق والهدى.

وأما التجاسر على حجرة رسول الله ﷺ: فكانه يشير به إلى المال الذي استخرجه الأمير سعود من الحجرة الشريفة، وصرفه في أهل المدينة، ومصالح الحرم، وهو - رحمه الله - لم يفعل هذا إلا بعد أن أفتاه

(١) في «أ»: «بالمحافظة».

(٢) في «أ»: «وقد روی».

(٣) في «أ»: «وغيرها».

(٤) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

علماء المدينة من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية، فاتفقـت فتواهم على أنه يتعين ويجب على ولـي الأمر إخراج المال الذي في الحجرة، وصرفـه في حاجة أهلـ المدينة وجـيرانـ الحرم؛ لأنـ المعلومـ السلطاني قد منعـ في تلكـ السنةـ، وـاشـتـدتـ الحاجـةـ والـضـرـورةـ إلىـ استـخـراـجـ هـذـاـ المـالـ وـإـنـفـاقـهـ، وـلـاـ حـاجـةـ لـرـسـوـلـ اللهـ ﷺـ إـلـىـ إـيقـائـهـ فيـ حـجـرـتـهـ، وـكـثـرـهـ لـدـيـهـ، وـقـدـ حـرـمـ كـنـزـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ وـأـمـرـ بـالـإـنـفـاقـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ، لـاـ سـيـماـ إـذـاـ كـانـ الـمـكـنـوزـ مـسـتـحـقـاـ لـفـقـرـاءـ الـمـسـلـمـينـ، وـذـوـيـ الـحـاجـةـ مـنـهـمـ، كـالـذـيـ بـأـيـدـيـ الـمـلـوـكـ وـالـسـلاـطـينـ.

فـلاـ شـكـ أـنـ استـخـراـجـهاـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ، وـصـرـفـهـ فـيـ مـصـارـفـهـاـ الشـرـعـيـةـ أـحـبـ إـلـىـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ مـنـ إـيقـائـهـاـ وـاـكـتـنـازـهـاـ، وـأـيـ فـائـدـةـ فـيـ إـيقـائـهـاـ عـنـدـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ، وـأـهـلـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ أـشـدـ الـحـاجـةـ وـالـضـرـورةـ إـلـيـهـ؟

[١٠] وـتـعـظـيمـ الرـسـوـلـ وـتـوـقـيرـهـ: إـنـمـاـ هوـ فـيـ اـتـبـاعـ /ـ أـمـرـهـ، وـالتـزـامـ دـيـنـهـ وـهـدـيـهـ؛ـ فـإـنـ كـانـ عـنـدـ مـنـ أـنـكـرـ عـلـيـنـاـ دـلـيـلـ شـرـعـيـ يـقـتـضـيـ تـحـرـيمـ صـرـفـهـ فـيـ مـصـالـحـ الـمـسـلـمـينـ فـلـيـذـكـرـهـ لـنـاـ، وـلـمـ يـضـعـ هـذـاـ المـالـ أـحـدـ مـنـ عـلـمـاءـ الـدـيـنـ الـذـينـ يـرـجـعـ إـلـيـهـمـ، وـلـيـسـ عـنـدـ هـؤـلـاءـ إـلـاـ اـتـبـاعـ عـادـةـ أـسـلـافـهـمـ وـمـشـايـخـهـمـ، يـعـرـفـ هـذـاـ مـنـ نـاظـرـهـمـ وـمـارـسـهـمـ، وـدـعـواـهـمـ عـرـيـضـةـ وـعـجـزـهـمـ ظـاهـرـ.

وـقـدـ أـطـالـ هـذـاـ الصـحـافـ فـيـمـاـ نـقـلـهـ عـنـ شـيـخـهـ حـسـيـنـ الدـوـسـرـيـ، وـأـكـثـرـ فـيـهـ مـنـ النـصـيـحةـ، وـلـاـ بـأـسـ بـالـنـصـائـحـ لـمـ أـرـادـ الـحـقـ وـتـوـخـاءـ، وـنـهـىـ عـمـاـ يـسـخـطـهـ الـرـبـ وـلـاـ يـرـضـاهـ، وـلـمـ يـلـحدـ فـيـ أـسـمـائـهـ وـلـمـ يـعـبدـ سـوـاهـ، فـهـذـاـ هـوـ الـصـادـقـ فـيـ نـصـحـهـ وـقـولـهـ الـذـيـ أـبـدـاهـ.

بخلاف من توهם الأمر على خلاف ما هو عليه، ولبس الحق بالباطل لديه، واعتقد أن المجاهد لإعلاء كلمة الله يشار بالذم إليه، فعمل مثل هذا **﴿كَسَرَابٌ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوْقَاهُ حِسَابٌ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾** أو **﴿كَظُلُّمَاتٍ فِي بَخْرِ لَجْجٍ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ، ظُلُّمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾**^(١).

نسأل الله تعالى أن يمن علينا بالهدایة إلى صراطه المستقيم، والفوز لديه بجنت النعيم، وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم^(٢).

أملـه^(٣) الفقير إلى الله عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابنـشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهـاب رحمـه الله تعالى وعـفى عنه.

(١) سورة النور، الآيات: ٣٩، ٤٠.

(٢) سقطت «وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم» من: «ب»، و«ج».

(٣) من هنا إلى الآخر ليس في «أ»، و«ج».

وجاء في خاتمة النسخة «أ» ما نصـه:

«غفر الله لكتابها، ولمؤلفها، ولوالديهما، ولمن نظر فيها، وعمل بها إنه جواد كريم، وافق الفراغ من هذه النسخة المباركة شهر ربيع آخر، مضيـاه إحدى عـشر يوم من سنـة ثلاثـمائة وألف واحدـ عشرة في ١١ سنـة ١٣١١ هـ.

فيا رب اغفر لمن كتبـه وعمـ به يا ربـ من قالـ آمينـا
إن تجدـ عـيـاً فـسدـ الخـلل جـلـ من لاـعـيبـ فـيهـ وـعـلـىـ»

وكتبـ في هامـشـها ما نـصـه: «بلغـ مقـابلـة وـتصـحـيـحـ عـلـىـ الأـصـلـ بـحـسـبـ الطـاـقةـ وـالـإـمـكـانـ».

=

= وجاء في خاتمة النسخة «ب» ما نصه:

«وَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسْخِهِ مِنْهَا نَهَارُ الْثَلَاثَاءِ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ١٣٣٨ بِقِلْمَ

الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ شَانَهُ صَالِحِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ سَحْمَانَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدِيهِ

وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا آمِينٌ».

قال أبو عبد الله: وكان الفراغ من تحقيق هذه الرسالة المباركة في اليوم الرابع من شهر رمضان المبارك من عام أربعة عشر وأربعين ألفاً من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

وكتبه/ أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد

فهرس الموضوعات والفوائد

٥	* المقدمة
٩	* ترجمة موجزة للمؤلف
١١	* التعريف بالنسخ الخطية
١٣	* توثيق نسخة الرسالة إلى مؤلفها
١٥	* عنوان الرسالة
١٧	* منهجي في التحقيق
١٨	* نماذج مصورة للنسخة الخطية
٢١	* مقدمة المؤلف
٢٢	* ما يدل على جهل الصحاف
٢٣	* ذكر أحاديث لا ثبت
٢٥	* بطلان حديث: « أصحابي كالنجوم ...»
٢٧	* الرد على ثناء الصحاف على مشايخه الضلال الستة
٢٨	* معنى شهادة أن لا إله إلا الله
٢٨	* إطلاق الحكم بالتكفير يختلف باختلاف الحال
٢٨	* بطلان إطلاق القول بتكفير كل صالح من صلحاء الأمة من غير تعين
٢٩	* تعين التكبير لبعض صلحاء الأمة ممكناً الواقع
٢٩	* رفع الإثم عن كفر بعض صلحاء الأمة، إذا كان متاؤلاً مخططاً، وهو من يسوع له التأويل
٣٠	* من استند في تكبير أحد من هذه الأمة إلى نص ويرهان من كتاب وسنة ورأى كثراً بواسعًا فالمكفر بهذا مصيبة مأجورة
٣٠	* التكبير بترك الإيمان بالله وتوحيده وإيات صفاته ونحوه جلاله من أعظم دعائم الدين
٣١	* التكبير قد يصدر لصلاحاء الأمة من أعداء الله ورسوله
٣١	* من كفر المسلمين من أهل التوحيد أو فتنهم بالقتل والتعذيب فهو من شر أصناف الكفار
٣٢	* من أطلق لسانه بالتكبير لمجرد عداوة أو هوى أو لمخالفة في المذهب فهو من الخطأ البين
٣٢	* المخالفة في المسائل الاجتهادية لا الاعتقادية لا تقتضي كفراً ولا نفقة
٣٢	* التكبير بما دون الشرك من الذنوب كالسرقة والزنا هو مذهب الخوارج
٣٣	* غلط كثير من المشركين في ظنهم أن من كفر من تلظف بالشهادتين فهو من الخوارج
٣٣	* التلظف بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكبير
٣٤	* الصلاة لا تصح خلف من أشرك بالله أو جحد اسماءه وصفاته لكتفه
٣٤	* من كفر المشركين ومقتهم وأخلص دينه فهو أفضل الأئمة وأحقهم بالإمامية
٣٤	* من كفر من ليس من أهل الكفر لكنه متاؤل يسوع تأويلاً فهو من الأئمة المرضيين
٣٤	* من كفر من رأى الخوارج فهو فاسق لا يصلح خلفه إذا أكنت الصلاة مع غيره

* ذكر الصحاف في جوابه ما لا يتعلق بالسؤال ٣٥	* أعداء أهل التوحيد لا يكون الرجل عندهم شركاً إلا إذا اعتقد التأثير له دون الله ٣٦
* نصل ٣٨	* ذكر الله جهراً بأنواع الأذكار المشروعة لم ينكِ أحد من أهل العلم ٣٨
* أهل العلم أنكروا طريقة المتصوفة في الذكر والسماع الشيطاني ٣٨	* السمع الشيطاني الذي تفعله الصوفية مبتدع مخترع ٣٩
* رفع الصوت بالصلوة على النبي ﷺ بعد الأذان مبتدع ٣٩	* الصلاة والسلام عليه سرّاً بعد الأذان وسؤال الله له الوسيلة والتفضيلة مشروع ٤١
* اختلاف الناس في لزوم الهبة بالعقد أو القبض ٤٢	* التقليد لا يجوز؛ ولا يسوغ إلا عند الضرورة ٤٢
* الحكم على المخالف في هذه المسألة بالثار مما نقشر عنه جلود الذين آمنوا ٤٣	* الصحابة لم يكفروا من كفرهم من الخوارج ٤٣
* من أشرك به وأنشد معه الآلهة والأنداد ودعاه لتفريح الكربلات فليس من المسلمين، وإن ادّعى محبه النبي ﷺ وأصحابه الكرام ٤٤	* من جعل بيته وبين الله وساطة يدعوه كفر إجماعاً ٤٤
* إذا قال المشرك: «لا إله إلا الله» ولم يتبين له ما يخالفها فهو من ينكِ عنه بمجرد القول ويحكم بإسلامه ٤٥	* إذا تبين للمشرك ما يخالف شهادة «لا إله إلا الله» وتكرر منه عدم التزام ما دلت عليه من الإيمان بالله وتوحديه والكفر بما يبعد من دونه فهذا لا يحكم له بالإسلام ولا كرامته ٤٥
* من تمسن بالإسلام حقيقة، وأحب محمدًا ﷺ، واقتدى به، وأحب أصحابه الكرام ومنتبعهم من علماء الشريعة، ولكن سُئِي بالله غيره، بجزم ولا يتوقف في كفره ٤٥	* أحظم حق الإسلام وأصله الأصيل هو عبادة الله وحده لا شريك له، والكفر بما يبعد من دونه ٤٦
* الذي يقوم بحرمة «لا إله إلا الله» هم الذين جاهدوا الناس عليها ودعوه إلى التزامها عملاً وعملأً ٤٧	* من عبد غير الله وتولى المشركين وعادى الموحدين وتياراً منهم فقد أسقط حرمة «لا إله إلا الله» ٤٧
* الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - كان من أحظم الناس إجلالاً للعلم والعلماء، ومن أشد الناس نهاياً عن تكفيরهم وتنقصهم وأذنيتهم ٤٨	* الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - لم يكفر إلا من كفره الله ورسوله وأجمع علماء الأمة على تكفيره .. ٤٩
* أن من عرف شيئاً من أحكام الفروع وتمسن بالعلم، وانتسب إليه لا يصير بذلك من العلماء إذا أتى بما يناقض الدين ويخالفه، وهذه فائدة عزيزة ٤٩	* ما جرى في العرومن من أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب هو هدم القباب التي أنسنت على معصية الله ورسوله ٥٠
* أئمة الدعوة التجذبية قرروا الكتب المصنفة في حقائق السلف أهل السنة والجماعة، وأنكروا على من قال بقول الجهمية وبدعوه وفسقوه ٥١	* لم يستخرج الأمير سعود المال من الحجرة الشريفة إلا بعد أن أثناه علماء المدينة بجواز ذلك ٥٢
* تعظيم الرسول وتوقيره بما هو في اتباع أمره، والتزام دينه ٥٢	* الصادق في نصحه هو الذي يريد الحق وينوّه به، وينهى مما يخطط للرب ولا يرضاه، ولم يلحد في أسمائه ولم يعبد سواه ٥٣

صدر حديثاً عن دار العاصمة

الجلد	المؤلف / المحقق	اسم الكتاب	م
٢ مجلد	الشيخ محمد بن عثيمين تحقيق: الشيخ يكرأبوزيد، وشاغف الباكستاني	القول المفيد على كتاب التوحيد تقريب التهذيب لابن حجر المسقلاني	١ ٢
٣ مجلد	الشيخ / يكرأبوزيد	المجموعة العلمية	٣
٤ مجلد	الشيخ / يكرأبوزيد	التقريب لعلوم ابن القيم	٤
٥ غلاف	الشيخ / يكرأبوزيد	أدب الهاتف	٥
٦ غلاف	الشيخ / يكرأبوزيد	حد الثور والأزرة وتحرير الإبسال ولباس الشهرة	٦
٧ غلاف	الشيخ / يكرأبوزيد	تسمية المولود	٧
٨ مجلدات	لأبي عمرو الداني، ت / رضاء الله محمد	السنن الواردة في الفتن وغوايتها والساعة وأشراطها	٨
٩ غلاف	محمد الهيدان	الدراري المكتوبة في الأماكن المترفة	٩
١٠ غلاف	منصور الساري	شرح الصدر في السؤال عن أول هذا الأمر	١٠
١١ غلاف	عبداللطيف آل الشيخ / ت. عبدالعزيز الزير	الإتحاف في الرد على الصحاف	١١
١٢ غلاف	للإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي ت: علي الشبل	رسالة في أن القرآن غير مخلوق، وممه رسالة أحمد بن حنبل إلى المتركل في مسألة القرآن	١٢
١٣ غلاف	د. مساعد الفالع	النتهية في الإسلام	١٣
١٤ مجلد	أحمد القاضي	منهج أهل التفريض	١٤
١٥ مجلد	د. سليمان الغصبن	عقيدة الإمام ابن عبدالبر «عرضأً ودراسة».	١٥
١٦ مجلد	الشيخ / عبدالرحمن آل الشيخ، ت:	كشف ما ألقاه إيليس من البهج والتلبيس على قلب داود بن عبد العزيز الزير	١٦
١٧ غلاف	سليمان بن قاسم العيد	المنهج النبوي في دعوة الشباب	١٧
١٨ غلاف	الشيخ / يكربن عبدالله أبوزيد	أذكار طرق النهار	١٨
١٩ غلاف	الشيخ / يكربن عبدالله أبوزيد	جزء في زيارة النساء للقبور	١٩
٢٠ غلاف	د. محمد بن عبدالله السجيم	من أخطائنا في تربية أولادنا وطرق علاجها في الإسلام	٢٠
٢١ ٢ مجلد	د. علي بن أحمد مشاعل	الدعوة إلى الله في المصر العابسي الأول	٢١
٢٢ غلاف	د. سليمان بن صالح الغصبن	صلة الأخلاق بالعقيدة والإيمان	٢٢
٢٣ غلاف	الصستعاني، ت: سعد بن عبدالله المسعان	حديث انفراق الأمة إلى نيق وسبعين فرقة	٢٣
٢٤ غلاف	د. محمد بن سعود البشر	السقوط من الداخل (ترجمات ودراسات في المجتمع الأمريكي)	٢٤
٢٥ غلاف	د. سليمان بن صالح الغصبن	اتباع الهوى خطره، مظاهره، علاجه (طبة منقحة ومزبدة)	٢٥
٢٦ غلاف	الشيخ / إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ، الشيخ / عبدالله بن عبد الله الزير سليمان بن سحمان ت: عبد العزيز بن عبدالله الزير	إجماع أهل السنة النبوية على تكفير الممعطلة والجهادية	٢٦
٢٧ غلاف	د. مساعد بن قاسم الفالع	التعزية: حكمها، حكمتها، وقتها، مدتها، صيانتها، تكرارها	٢٧
٢٨ غلاف	الشيخ / يكربن عبدالله أبوزيد	حلية طالب العلم (طبة جديدة منقحة ومزبدة)	٢٨
٢٩ مجلد	الشيخ يكربن عبدالله أبوزيد	الحدود والتعزيرات عند ابن القيم (دراسة وموازنة)	٢٩
٣٠ غلاف	د. مساعد بن قاسم الفالع	الإعلان المشروع والممنوع في الفقه الإسلامي	٣٠
٣١ مجلد (٢)	د. عبدالرب نواب الدين آل نواب (غلاف / و	تأثير من الزواج، أسبابه، أخطاره، طرق علاجه	٣١

الرقم	اسم الكتاب	المؤلف / المحقق	الجلد
٣٢	الذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار في الثناء على شيخ الإسلام ابن تيمية والوصاية به	عماد الدين الواسطي المعروف بابن شيخ الحزامين، ت. د. عبدالرحمن الفريواني	غلاف
٣٣	عقيدة السلف (مقدمة ابن أبي زيد الفريواني لكتابه: الرسالة)	تحقيق الشيخ / بكر بن عبدالله أبو زيد	غلاف
٣٤	النصرانية الأصل والواقع	د. محمد الحجم	غلاف
٣٥	الفتح الريانى بمفردات ابن حنبل الشياني	للعلامة أحمد الدمنهوري / ت: د. عبدالله الطيار، د. عبدالعزيز الحجستان	مجلدان
٣٦	بحوث فقهية في فصايا عصرية	للسماحة صالح الفرزان	غلاف
٣٧	إقامة المسافر وسفر المقيم	د. مساعد بن قاسم الفالح	غلاف
٣٨	الرأسمالية و موقف الإسلام منها	د. حمود الرحيلي	غلاف
٣٩	البيت العاشر الداء والدواء	د. ناصر المغر	غلاف
٤٠	الناسونية و موقف الإسلام منها	د. حمود الرحيلي	غلاف
٤١	لأول مرة تنشر (ثلاث تراجم نفيسة) لأنمة الأعلام شيخ الإسلام ابن تيمية، الحافظ علم الدين البرزالي، الحافظ جمال الدين العزي، من كتاب ذيل تاريخ الإسلام للذهبي (توزيع)	ت: محمد بن ناصر العجمي	غلاف
٤٢	مجموع فيه مصنفات لابن شاهين (توزيع)	تحقيق بدر البدر	مجلد
٤٣	محاضرات في العقبة والدعوة الجزء الثاني	للسماحة صالح الفرزان	مجلد
٤٤	الداعي إلى الله تكريمه مسؤوليته	د. زيد بن عبدالكريم الزيد	غلاف
٤٥	عقيدة السلف وأصحاب الحديث	لإمام الصابوني، ت: د. ناصر الجديع	مجلد
٤٦	فناروس مختصر استدراك الذهبي	للسماحة سعد الحميد	مجلد
٤٧	أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية (توزيع)	محمد الشيباني	غلاف
٤٨	كيف تعالج مرضاك بالرقبة الشرعية	الشيخ / عبدالله بن محمد السدحان	غلاف
٤٩	حصاد الغربة (رسائل إلى الشباب المسلم في المهجر)	د. محمد بن سعود البشر	غلاف
٥٠	قواعد الرقبة الشرعية	الشيخ / عبدالله بن محمد السدحان	غلاف
٥١	الدرة المختصرة في محاسن الذين الإسلامي	الشيخ عبد الرحمن بن سعدي، ت:	غلاف
٥٢	الفلسفة الظاهرائية في الانتصار الإنساني	عبدالسلام آل عبدالكريم	غلاف
٥٣	الصهيونية وخطورها على البشرية	د. محمد بن سعود البشر	غلاف
٥٤	أصناف المدعون وكيفية دعوتهم	د. حمود الرحيلي	غلاف
٥٥	العلم - فضله - أسباب تحصيله (الطبعة الثانية)	الشيخ / عبدالواحد المهدب	غلاف
٥٦	الشيخ حافظ حكمي حياته وأثاره	الشيخ / سعود السيف	غلاف
٥٧	جواب في صيغ الحمد	ابن القيم، ت/ محمد السعوان	غلاف
٥٨	قاعدة مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله وولاية الأمر	شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: عبدالرازق العابد البدر	غلاف
٥٩	كتاب الجهاد لابن أبي عاصم، ومعه السبيل الهاد إلى تحرير أحاديث الجهاد	للسماحة مساعد الرشيد	مجلدان

